



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي  
جامعة سرت

مكتب الجودة و تقييم الأداء

دليل إجراءات الأعمال الأكademية و الإدارية  
لأعضاء هيئة التدريس

2012

## الإهداء

إلى كل من ساهم في إعادة إعمار

الجامعة

ن Heidi هذا الدليل .



## إشراف عام

أ. يوسف أبوشناف محمد

### الصياغة:

أ. محمد منصور الزناتي

### مخطوطات التدفق :

مفتاح محمد البسكري

طارق عبد اللطيف مخلوف

طباعة: عزيزة سلامة محمد

أعد الدليل بالتعاون مع

### إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس:

د. الطيب محمد القبي

محمد على ميلاد سالم

### المراجعة اللغوية:

د. محمد ابوشعالة صالح

### تصميم وإخراج:

مركز المعلومات والتوثيق

م. محمد عبد الله فجوي

م. محمد عبد القادر علي

أعد الدليل بعد الاطلاع على المادة رقم (35) من الإعلان الدستوري لسنة 2011 م ، الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بشأن استمرارية العمل بجميع الأحكام المقررة في التشريعات النافذة بما لا يتعارض مع هذا الإعلان إلى أن يصدر ما يعدلها أو يلغيها وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم "501" لسنة 2010 مسيحي، بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي، وعلى منشور أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي والبحث العلمي رقم "1" لسنة 2009 مسيحي بشأن ما ورد بمحضر اجتماع اللجنة الوطنية للجامعات المنعقد بتاريخ 15.4.1377 و.ر 2009 مسيحي، وعلى منشور أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم والبحث العلمي رقم "4" لسنة 2009 مسيحي بشأن تفسير بعض نصوص المواد ذات العلاقة بالإجراءات، وعلى مراسلة الأخ / أمين اللجنة الوطنية للجامعات ذات الرقم الاشاري (أ.و.ج 271) بتاريخ 11-11-2009 مسيحي بشأن استدعاء الأساتذة الزوار من الخارج. وعلى قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي رقم "72" لسنة 2007 مسيحي بشأن تفويض أمناء اللجان الشعبية للجامعات ببعض الاختصاصات.

## تعريف المصطلحات

يقصد بالمصطلحات الآتية المعاني المقابلة إليها أينما وردت في هذه الدليل.

وزير التعليم	يقصد به وزير التعليم العالي والبحث العلمي
وزارة التعليم	يقصد بها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
وكيل وزارة لشئون التعليم العالي	يقصد به وكيل الوزارة لشؤون التعليم العالي بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس الجامعة	يقصد به رئيس جامعة سرت
وكيل الجامعة لشؤون العلمية لجامعة سرت	يقصد به وكيل الجامعة لشؤون العلمية لجامعة سرت
لجنة شؤون أ.هـ.ت	يقصد بها لجنة شؤون أعضاء هيئة التدريس بجامعة سرت
مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت	يقصد به مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس لجامعة سرت
إدارة شؤون أ.هـ.ت	يقصد بها إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس بجامعة سرت
ع.هـ.ت	يقصد به عضو هيئة التدريس



## الفهرس :

رقم الصفحة	اسم الإجراء	ر.م
8	- إجازة التفرغ العلمي لعضو هيئة التدريس الوطني .	1
10	- إيفاد عضو هيئة تدريس وطني لحضور المؤتمرات و الندوات و الملتقىيات بالخارج .	2
11	- تعين عضو هيئة تدريس (غير معيد) .	3
15	- تعين موظفي الوزارات وما في حكمهما أ.هـ.ت.	4
19	- التعاقد مع عضو هيئة تدريس مفترب .	5
22	التعاقد مع عضو هيئة تدريس متعاون	6
24	- مباشرة عمل لعضو هيئة تدريس .	7
25	- استدعاء أساتذة زائرين.	8
26	- ترقية عضو هيئة تدريس .	9
29	- تشكيل لجنة لتقييم الإنتاج العلمي لعضو هيئة تدريس لغرض ترقيته	10
30	- ندب وإعارة عضو هيئة تدريس وطني.	11
31	- منح إجازة بدون مرتب لعضو هيئة تدريس وطني.	12
32	- طلب إجازة لعضو هيئة تدريس لغرض الزواج.	13
33	- طلب الحصول على إجازة لغرض أداء مناسك الحج لعضو هيئة تدريس وطني .	14
34	- صرف مستحقات المقيمين للإنتاج العلمي لعضو هيئة تدريس لغرض ترقيته .	15
35	- طلب سلفه مالية لعضو هيئة تدريس مفترب.	16
36	- إصدار تذاكر سفر لعضو هيئة تدريس مفترب.	17
37	- إنهاء خدمات عضو هيئة تدريس مفترب في حالة عدم رغبته في تجديد العقد .	18
38	إنهاء خدمات عضو هيئة تدريس مفترب في حالة عدم رغبة القسم العلمي في تجديد عقده.	19

## قائمة النماذج:

رقم النموذج	اسم النموذج
013-001	عقد ع.ه . ت متعاون
013-002	رسالة تعهد بعدم قفل أو نقل حساب
013-003	رسالة فتح حساب
013-004	إجازة وضع
013-005	مراسلة الجوازات
013-01-001	مباشرة عمل ع.ه.ت. وطني لأول مرة
013-01-002	مباشرة عمل ع.ه.ت. وطني
013-01-003	تعارف ع.ه.ت. وطني
013-01-004	إفادة لاستخراج بطاقة المكتبة
013-01-005	إفادة للانساب لعضوية نقابة أ.ه.ت بالجامعة
013-01-006	استلام عقود
013-01-007	تعهد ع.ه.ت. وطني
013-01-008	أخلاء طرف ع.ه.ت. وطني لغرض الدراسة
013-02-001	مباشرة عمل ع.ه.ت. مفترب لأول مرة
013-02-002	مباشرة عمل ع.ه.ت. مفترب
013-02-003	بطاقةتعريف ع.ه.ت. مفترب
013-02-004	إفادة لاستخراج بطاقة المكتبة
013-02-005	إفادة للانساب لعضوية نقابة أ.ه.ت بالجامعة
013-02-006	طلب سلفة ع.ه.ت. مفترب
013-02-007	طلب بدل أثاث ع.ه.ت. مفترب
013-02-008	مراسلة أمين التعليم بسرت
013-02-009	طلب تذاكر سفر ع.ه.ت. مفترب
013-02-010	طلب استرجاع تذاكر سفر ع.ه.ت. مفترب
013-02-011	أخلاء طرف خارجي ع.ه.ت. مفترب
013-02-012	أخلاء طرف ع.ه.ت. مفترب
013-02-013	إبداء رغبة تجديد عقد سنوي ع.ه.ت. مفترب
013-02-014	إجازة ع.ه.ت مفترب

### ملاحظة :-

- الرمز الرقمي 013 يرمز إلى إدارة شؤون أ.ه.ت بالجامعة.
- الرمز الرقمي 013-01 يرمز إلى مكتب شؤون أ.ه.ت الوطنبيين.
- الرمز الرقمي 013-02 يرمز إلى مكتب شؤون أ.ه.ت المفتربيين.
- الرمز الرقمي الثلاثي يرمز إلى رقم النموذج.



## تقديم :

عندما وجدنا أن تكلفة السؤال عن أين؟ وكيف؟ عالية جداً تقدر بعشرات الدقائق الباهظة الثمن، إضافة إلى تشتيت التركيز إلى مرات تفضي بعيداً عن الهدف الأسماى، ووجدنا أن المشتغلين بكثافة وحيوية دائمة هم أعضاء هيئة التدريس الساعين لإحداث التطور العلمي والفكري، حرصنا على إمدادهم بهذا الدليل.

لنقل أن العالم كله على ورقة بين يديك، وهذا أمر يصدق بعد رسم خريطة العالم، فبإصابعك تشير وتقول هنا ليبيا وتلك باقي دول العالم، كذلك الدليل الذي هو بمثابة الزر الذي تضغطه عند الحاجة ليقدم المعلومات الكافية عن الإجراءات الأكاديمية والإدارية الخاصة بأعضاء هيئة التدريس الوطنيين والمغتربين.

أملين أن ينال رضاكم واستحسانكم متمنين لكم التوفيق في ظل الجودة والتحسين المستمر.

أ. يوسف أبوشناف محمد  
مدير مكتب الجودة و تقييم الأداء

## إجازة التفرغ العلمي لعضو هيئة التدريس الوطني

### تعريف التفرغ العلمي:

هو إعفاء عضو هيئة التدريس من مهامه التدريسية وجميع نشاطاته ذات العلاقة، وذلك لتهيئته للقيام بدراسات علمية أو إجراء البحوث، والتجارب والقيام بأعمال التأليف، والترجمة، أو تحقيق المخطوطات لسد نقص علمي، أو حاجة تقتضيها المصلحة العامة، أو لاكتساب خبرة علمية في مجال تخصصه وتنشيط معلوماته وتمكينه من الإطلاع على آخر التطورات العلمية في ميدان تخصصه.

### اشتراطات الإجراء :-

1. لا تزيد مدة إجازة التفرغ العلمي عن سنة جامعية كاملة.
2. ضرورة إنهاء الإجراءات المتعلقة بإجازة التفرغ العلمي بنهاية شهر الماء "5" من كل عام جامعي.
3. لا تقل مدة تقديم طلب إجازة التفرغ العلمي إلى القسم العلمي عن 6 أشهر قبل بداية الإجازة.
4. ضرورة إنجاز الجزء الخارجي من الإجازة قبل نهاية شهر الحرج "11" من كل عام.
5. لا يجوز تجزئة مدة إجازة التفرغ العلمي بقصد الحصول عليها في سنوات متعددة.
6. لا تقل الدرجة العلمية لعضو هيئة التدريس الذي يرغب في التفرغ لأول مرة عن درجة أستاذ مساعد.
7. لا تقل الدرجة العلمية لعضو هيئة التدريس الذي يرغب في التفرغ للمرة الثانية عن درجة أستاذ مشارك.
8. لا تقل الدرجة العلمية لعضو هيئة التدريس الذي يرغب في التفرغ للمرة الثالثة وما بعدها عن درجة أستاذ.
9. أن يتفرغ فعلياً لإجازته العلمية.
10. لا يجوز منح إجازة التفرغ العلمي لأكثر من 15% من عدد أعضاء هيئة التدريس القائمين بالتدريس الفعلي في القسم العلمي ، وإذا زادت عن 15%



تعطى الأولوية لطالب التفرغ لأول مرة ثم الأقدم في الدرجة ثم الأكبر عمراً ثم الأكثر بحوثاً منشورة.

11. عند منح الإجازة يجب مراعاة المخصصات المالية المعتمدة.
12. لا تقل مدة منح إجازة التفرغ لنفس عضو هيئة التدريس في المرة الثانية فما فوق عن أربع سنوات من تاريخ حصوله على التفرغ العلمي في المرة السابقة لها.
13. أن يقدم عضو هيئة التدريس الحاصل على إجازة التفرغ العلمي تقريراً عما أنجزه من أبحاث ويسلمه مع نسخ من أبحاثه إلى رئيس القسم العلمي.
14. ضرورة تفعيل الاتفاقيات المشتركة في هذا المجال.

#### خطوات الإجراء:

1. يتقدم عضو هيئة التدريس الذي يرغب في الحصول على إجازة لغرض التفرغ العلمي بطلب الحصول على هذه الإجازة إلى رئيس قسمه العلمي مرفق بملخص للعمل العلمي الذي ينوي القيام به.
2. يبدي مجلس القسم العلمي رأيه في اجتماعه الدوري أو الاستثنائي تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة الموافقة يقوم رئيس القسم العلمي بإحالته طلب التفرغ إلى عميد الكلية.
3. يحيل عميد الكلية إجراء التفرغ العلمي إلى إدارة شؤون أ.هـ.ت.
4. يعرض مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت الإجراء على لجنة شؤون أ.هـ.ت.
5. تبُدِّي لجنة شؤون أ.هـ.ت رأيها تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة موافقتها توصي بتفرغ ع.هـ.ت.
6. يحيل مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت الإجراء إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية الذي يحيله إلى رئيس الجامعة.
7. يبدي رئيس الجامعة رأيه تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة موافقته يحيل الإجراء إلى وكيل الوزارة للتعليم العالي لاستكمال إجراءات إصدار قرار إجازة تفرغ علمي من وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

## إيفاد عضو هيئة تدريس وطني لحضور المؤتمرات و الندوات والملتقيات بالخارج:-

### اشتراطات الإجراء :

1. أن يكون عضو هيئة التدريس بحث مقبول للمشاركة به في المؤتمر أو الندوة.
2. أن يكون قد سبق للموفد المشاركة في المؤتمرات و الندوات العلمية المقامة داخل ليبيا.
3. أن تتم المشاركة باسم جامعة سرت.
4. يلتزم عضو هيئة التدريس بتقديم تقرير عن المهمة الموفد من أجلها يتضمن ملخصاً عن أعمال المؤتمر الذي شارك فيه وأهم النتائج التي توصل إليها.
5. أن يودع لدى الكلية أهم الأبحاث والمطبوعات الصادرة عن المؤتمر.
6. موافقة المؤتمر أو الندوة على قبول مشاركة عضو هيئة التدريس.

### خطوات الإجراء :

1. يتقدم عضو هيئة التدريس بطلب للموافقة على حضور مؤتمر علمي ، أو ندوة أو ملتقى بالخارج مرافق معه نسخة من البحث الذي يرغب في المشاركة به إلى رئيس قسمه العلمي.
2. يحيل رئيس القسم العلمي الإجراء إلى عميد الكلية.
3. يحيل عميد الكلية الإجراء إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت.
4. يحيل مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت الإجراء إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
5. يبدي وكيل الجامعة للشؤون العلمية رأيه وفي حالة موافقته يحيل الإجراء إلى رئيس الجامعة.
6. يبدي رئيس الجامعة رأيه وفي حالة موافقته يقوم بترشيح ع.هـ.ت لحضور المؤتمر أو الندوة و مخاطبة وكيل الوزارة للتعليم العالي لاستكمال باقي الإجراءات لإصدار قرار إيفاد في مهمة رسمية.

### ملاحظة

- يجوز لعضو هيئة التدريس المشاركة على نفقة الخاصة بما لا يتجاوز مرتين سنوياً بعد حصوله على إذن من عميد الكلية.



## تعيين عضو هيئة تدريس (غير معيد)

### تعريف الإجراء :-

هو عملية تهدف إلى سد احتياجات الجامعة من أعضاء هيئة التدريس لتتمكن الأقسام العلمية من تحقيق رسالتها التي أنشئت من أجلها.

### اشتراطات الإجراء :

أولاًً شروط مشتركة للتعيين على الدرجتين العلميتين "محاضر مساعد، ومحاضر".

1. أن يكون من مواطنى ليبيا .
2. أن يكون ملتزماً بقيم المجتمع الليبي وتوجهاته .
3. ألا يكون محكوماً عليه في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو سبق فصله بقرار تأديبى .
4. أن يكون لائقاً صحياً وخالياً من العاهات التي تعوق أداء وظيفته. وتعطى الأولوية في التعيين لمن تم إعدادهم ليكونوا أعضاء هيئة تدريس بمرحلة التعليم الجامعي.
5. أن يكون قبول أعضاء هيئة التدريس الجدد في بداية العام الدراسي، كما يجوز قبول أعضاء هيئة التدريس الجدد قبل بداية فصل الربيع من كل عام بالنسبة للكليات التي تطبق النظام الفصلي.
6. أن يكون ملماً بأصول التربية وطرق التدريس وفق الضوابط التي تحددها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
7. لا يتم تثبيت ع.هـ.ت بصفة نهائية إلا بعد توصية من القسم العلمي أو الكلية التابع لها بناءً على تقييم أدائه خلال فترة اختباره والتي مدتها سنة شمسية كاملة.
8. تؤخذ في الاعتبار المدة التي قضها ع.هـ.ت كمتعاون في الداخل أو الخارج وتحسب بواقع سنة دراسية لكل سنتين دراسيتين أو (4) فصول دراسية قضها كمتعاون وذلك وفقاً للآتي :-
  - أ. أن تكون المؤسسات التي درس بها معترف بها من قبل مركز ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية.
  - ب. لا تقل عدد ساعات الدراسية عن "8" ساعات أسبوعياً في الجهة الواحدة.

### ثانياً شروط تعيين عضو هيئة تدريس على درجة محاضر مساعد

1. أن يكون حاصلاً على الإجازة الجامعية الأولى بتقدير عام (جيد) على الأقل ومتحصلاً على الإجازة العالية (الماجستير) ، أو ما يعادلها من الشهادات التي يعترف بها مركز ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية، ويشترط أن تكون درجاته العلمية المتحصل عليها في ذات التخصص العلمي.
- 2- ألا يزيد عمره عن 35 سنة شمسية.
- 3- أن يكون قد مضى على حصوله على الشهادة الجامعية مدة لا تقل عن ستين.

### ثالثاً شروط تعيين عضو هيئة تدريس على درجة محاضر

- 1- أن يكون متحصلاً على الإجازة العالية (الماجستير) ، اوالإجازة الدقيقة (الدكتوراه) أو ما يعادلها من الشهادات التي يعترف بها مركز ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية، ويشترط أن تكون درجاته العلمية المتحصل عليها في ذات التخصص العلمي.
- 2- ألا يزيد عمره عن 50 سنة شمسية.
- 3- يشترط لحملة الإجازة العالية (الماجستير) بالإضافة إلى الشروط الواردة لشغل هذه الدرجة الآتي:-
  - أ- خبرة في مجال التدريس الجامعي لا تقل عن أربع سنوات بعد شغله درجة محاضر مساعد.
  - ب- أن يكون له بحث علمي منشور في مجلة أو دورية محكمة أثناء فترة شغله لدرجة محاضر مساعد.

#### المستندات المطلوبة :-

- الشهادات العلمية الأصل .
- معادلة الشهادة .
- ملف معلم
- الوضع العائلي.
- شهادة صحيفية .



- شهادة خلو من السوابق.

- عدد "4" صور شمسية حديثة .

#### خطوات الإجراء :-

1. يتقدم الراغب في التعيين كعضو هيئة تدريس بطلب كتابي للقسم العلمي مصحوباً بملف يحتوي على المستندات المطلوبة للتعيين.

2. يطلب رئيس القسم العلمي من المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت تقديم محاضرة في مجال تخصصه، ويحدد معه موعداً لإلقائها بعد التأكيد من استيفائه للشروط.

3. يشكل رئيس القسم العلمي لجنة مختصة من داخل القسم لتقدير المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت، ويبلغه بموعده إلقاء المحاضرة .

4. يلقي المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت محاضرته على اللجنة.

5. تبدأ اللجنة في تقييمه من خلال العناصر الآتية:

أ. لغة تقديم المحاضر.

ب. خلوه من عيوب النطق "سلامة النطق".

ج. القدرة على توصيل المعلومات.

د. التفكير المنطقي.

هـ. القدرة على قبول النقد والنقد الذاتي.

و. الثقة بالنفس والاتزان النفسي.

ز. قوة الشخصية.

حـ. العناية بالمؤشر العام.

6. ترصد اللجنة الدرجات النهائية للمتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت في نموذج التقييم ثم تسلم النموذج إلى رئيس القسم العلمي المختص الذي بدوره يعرض الإجراء على مجلس القسم العلمي.

7. ينظر مجلس القسم العلمي في مستندات المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت في اجتماعه الدوري أو الاستثنائي للبت فيه بالموافقة من عدمها.

8. في حالة موافقة مجلس القسم العلمي على الإجراء تدرج الموافقة في

محضر اجتماعه الذي يحييه رئيس القسم العلمي بمراسلة إلى عميد الكلية مصحوباً  
بملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت.

9. يعرض ملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت. في اجتماع مجلس الكلية الدوري  
أو الاستثنائي للبت فيه بالموافقة أو الرفض.

10. في حالة موافقة مجلس الكلية على الطلب يدرج في محضر اجتماع الكلية.

11. يحييل عميد الكلية ملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت. لإدارة شؤون أ.هـ.ت مرفقاً  
بمحضر القسم العلمي ومحضر مجلس الكلية.

12. يقوم مكتب شؤون أ.هـ.ت الوطنيين بفحص المستندات والتأكد من استيفائها  
لعرضها على لجنة شؤون أ.هـ.ت.

13. في حالة موافقة لجنة شؤون أ.هـ.ت فعليها أن توصي في محضر اجتماعها بتعيين  
المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت. ثم تحيل المحضر إلى وكيل الجامعة للشؤون  
العلمية لإحالته إلى رئيس الجامعة.

14. يصدر رئيس الجامعة قرار تعيين عضو هيئة تدريس.



## تعيين موظفي الوزارات وما في حكمهما "أعضاء هيئة تدريس"

### تعريف الإجراء :-

هو عملية تهدف إلى سد احتياجات الجامعة من أعضاء هيئة التدريس لتمكن الأقسام العلمية من تحقيق رسالتها التي أنشئت من أجلها.

### اشتراطات الإجراء :

أولاً شروط مشتركة للتعيين على الدرجتين العلميتين ا" محاضر مساعد، محاضر":-

1. أن يكون من مواطني ليبيا .
2. أن يكون ملتزماً بقيم المجتمع الليبي وتوجهاته .
3. ألا يكون محكوماً عليه في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو سبق فصله بقرار تأديبي.
4. أن يكون لائقاً صحياً وخارياً من العاهات التي تعوق أداء وظيفته .
5. أن يكون قبول أعضاء هيئة التدريس الجدد في بداية العام الدراسي، كما يجوز قبول أعضاء هيئة التدريس الجدد قبل بداية فصل الربيع من كل عام بالنسبة للكليات التي تطبق النظام الفصلي.
6. أن يكون ملماً بأصول التربية وطرق التدريس وفق الضوابط التي تحددها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
7. لا يتم تثبيت ع.هـ.ت بصفة نهائية إلا بعد توصية من القسم العلمي أو الكلية التابع لها بناءً على تقييم أدائه خلال فترة اختباره والتي مدتها سنة شمسية كاملة.
8. موافقة جهة العمل على الانتقال لجامعة سرت.
8. يتم تثبيتهم على نفس الدرجة الوظيفية التي منحتها لهم جهات عملهم الأصلية.
9. تؤخذ في الاعتبار المدة التي قضوها ع.هـ.ت كمتعاونون في الداخل أو الخارج

وتحسب بواقع سنة دراسية لكل سنتين دراسيتين أو (4) فصول دراسية قضاها  
كمتعاون وذلك وفقاً للآتي :-

أ. أن تكون المؤسسات التي درس بها معترف بها من قبل مركز ضمان جودة  
واعتماد المؤسسات التعليمية.

ب. ألا يقل عدد ساعاتاته الدراسية عن (8) ساعات أسبوعياً في الجهة الواحدة  
**ثانياً شروط تعيين عضو هيئة تدريس على درجة محاضر مساعد**

1. أن يكون حاصلاً على الإجازة الجامعية الأولى بتقدير عام (جيد) على الأقل  
ومتحصلاً على الإجازة العالية (الماجستير) ، أو ما يعادلها من الشهادات  
التي يعترف بها مركز ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية، ويشترط  
أن تكون درجاته العلمية المتحصل عليها في ذات التخصص العلمي.

2- ألا يزيد عمره عن 35 سنة شمسية.

3- أن يكون قد مضى على حصوله على الشهادة الجامعية مدة لا تقل عن سنتين.

**ثالثاً شروط تعيين عضو هيئة تدريس على درجة محاضر**

1- أن يكون متحصلاً على الإجازة العالية (الماجستير) ، والإجازة الدقيقة  
(الدكتوراه) أو ما يعادلها من الشهادات التي يعترف بها مركز ضمان جودة  
واعتماد المؤسسات التعليمية، ويشترط أن تكون درجاته العلمية المتحصل عليها  
في ذات التخصص العلمي.

2- ألا يزيد عمره عن 50 سنة شمسية.

3- يشترط لحملة الإجازة العالية (الماجستير) بالإضافة إلى الشروط الواردة  
لشغل هذه الدرجة الآتي :-

أ- خبرة في مجال التدريس الجامعي لا تقل عن 8 سنوات كمتعاون، وبمعدل 8  
ساعات تدريسية في الفصل الدراسي الواحد أو السنة الدراسية وألا يقل تقديره  
عن جيد في الشهادة الجامعية الأولى.

ب- أن يكون له بحث علمي منشور في مجلة أو دورية محكمة أثناء فترة شغله  
لدرجة محاضر مساعد.



### المستندات المطلوبة : -

1. الشهادات العلمية الأصل.
2. رسالة من جهة العمل تفيد بالموافقة على الانتقال للجامعة.
3. معادلة الشهادة .
4. ملف معلم
5. الوضع العائلي.
6. شهادة صحية .
7. شهادة خلو من السوابق.
8. عدد " 4 " صور شمسية حديثة .

### خطوات الإجراء : -

1. يتقدم الراغب في التعيين كعضو هيئة تدريس بطلب كتابي للقسم العلمي مصحوباً بملف يحتوي على المستندات المطلوبة للتعيين.
2. يطلب رئيس القسم العلمي من المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ. ت تقديم محاضرة في مجال تخصصه، ويحدد معه موعداً لإلقائها بعد التأكد من استيفائه للشروط.
3. يشكل رئيس القسم العلمي لجنة مختصة من داخل القسم لتقدير المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ. ت، ويبلغه بموعد إلقاء المحاضرة .
4. يلقي المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ. ت محاضرته على اللجنة.  
تبدأ اللجنة في تقديره من خلال العناصر الآتية
  - أ. لغة تقديم المحاضر.
  - ب. خلوه من عيوب النطق "سلامة النطق".
  - ج. القدرة على توصيل المعلومات.
  - د. التفكير المنطقي.
  - هـ. القدرة على قبول النقد والنقد الذاتي.
  - و. الثقة بالنفس والاتزان النفسي.
  - ز. قوة الشخصية.

- ح. العناية بالمؤشر العام.
5. ترصد اللجنة الدرجات النهائية للمتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت في نموذج التقى ثم تسلم النموذج إلى رئيس القسم العلمي المختص الذي بدوره يعرض الإجراء على مجلس القسم العلمي.
6. ينظر مجلس القسم العلمي في مستندات المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت في اجتماعه الدوري أو الاستثنائي للبت فيه بالموافقة من عدمها.
7. في حالة موافقة مجلس القسم العلمي على الإجراء تدرج الموافقة في محضر اجتماعه الذي يحيله رئيس القسم العلمي بمراسلة إلى عميد الكلية مصحوباً بملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت.
8. يعرض ملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت. في اجتماع مجلس الكلية الدوري أو الاستثنائي للبت فيه بالموافقة أو الرفض.
9. في حالة موافقة مجلس الكلية على الطلب يدرج في محضر اجتماع الكلية.
10. يحيل عميد الكلية ملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت. لإدارة شؤون أ.هـ.ت مرفقاً بمحضر القسم العلمي ومحضر مجلس الكلية.
11. يقوم مكتب شؤون أ.هـ.ت الوطنين بفحص المستندات والتأكد من استيفائها لعرضها على لجنة شؤون أ.هـ.ت.
12. في حالة موافقة لجنة شؤون أ.هـ.ت فعليها أن توصي في محضر اجتماعها بتعيين المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت. ثم تحيل المحضر إلى وكيل الجامعة لشؤون التعليمية لإحالته إلى رئيس الجامعة.
13. في حالة اعتماد رئيس الجامعة المحضر يحيل ملفات المتقدمين للتعيين إلى وكيل الوزارة للتعليم العالي الذي بدوره يحيل الإجراء إلى وزير التعليم.
14. يخاطب وزير التعليم جهات عملهم الأصلية بشأن الموافقة على نقلهم.
15. في حالة موافقة جهات عملهم الأصلية على النقل تحال الموافقة إلى وزارة التعليم.
16. يصدر وزير التعليم قراراً بتعيينهم أعضاء هيئة تدريس.



## التعاقد مع عضو هيئة تدريس مفترب

### تعريف الإجراء :

هو عملية تهدف إلى سد احتياجات الجامعة من أعضاء هيئة التدريس لتتمكن الأقسام العلمية من تحقيق رسالتها التي أنشئت من أجلها.

### اشترطيات الإجراء :

1. لا يجوز التعاقد مع أعضاء هيئة تدريس مفتربين إلا في حالة تعذر وجود أعضاء هيئة تدريس وظيفيين من حملة نفس التخصص.

2. تنطبق على أ. هـ التدريسي المفتربين الشروط الواردة في إجراء تعيين ع. هـ. ت غير معيد الموجود في هذا الدليل ويستثنى من ذلك الآتي :-  
أ. شرط المواطنة.

ب. أ.هـ. ت المفتربين المتاحصلين على درجات علمية من جامعاتهم الأصلية.

### المستندات المطلوبة :

- الشهادات العلمية الأصل.
- ملف معلم.
- شهادة صحية ( سارية المفعول ) .
- معادلة الشهادة .
- الوضع العائلي.
- عدد " 4 " صور شخصية حديثة.

### خطوات الإجراء :

1. يتقدم الراغب في التعاقد كعضو هيئة تدريس بطلب كتابي للقسم العلمي المختص مصحوباً بملف يحتوي المستندات المطلوبة للتعاقد.

2. يطلب رئيس القسم العلمي من المعنى تقديم محاضرة في مجال تخصصه ويحدد معه موعداً لإنقائها.

3. يكلف رئيس القسم العلمي لجنة مختصة من داخل القسم لتقدير المتقدم لشغل وظيفة ع.هـ.ت، ويبلغه بموعده إلقاء المحاضرة .

4. يلقي المتقدم لشغل وظيفة ع.هـ. ت محاضرته على أعضاء اللجنة.

5. تبدأ اللجنة في تقييم المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت من خلال العناصر

الآتية:-

- أ. لغة تقديم المحاضر.
- ب. خلوه من عيوب النطق "سلامة النطق".
- ج. القدرة على توصيل المعلومات.
- د. التفكير المنطقي.
- هـ. القدرة على قبول النقد والنقد الذاتي.
- و. الثقة بالنفس والاتزان النفسي.
- ز. قوة الشخصية.
- حـ. العناية بالظهور العام.

6. ترصد اللجنة الدرجات النهائية للمتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت في نموذج التقييم ثم تسلم النموذج إلى رئيس القسم العلمي المختص الذي بدوره يعرض الإجراء على مجلس القسم العلمي.

7. يقوم مجلس القسم العلمي بالنظر في الإجراء في اجتماعه الدوري أو الاستثنائي للبت فيه بالموافقة من عدمها، وفي حالة موافقته على الإجراء يدرج الموافقة في محضر اجتماعه ثم يحييه رئيس القسم العلمي بمراسلة إلى عميد الكلية مصحوباً بملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت.

8. يعرض ملف المتقدم لشغل وظيفة ع. هـ.ت في اجتماع مجلس الكلية الدوري أو الاستثنائي للبت فيه بالموافقة أو الرفض.

9. في حالة موافقة مجلس الكلية على الإجراء يدرج في محضر اجتماعها.

10. يحيي عميد الكلية الإجراء إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت مرفقاً بمحضر مجلس القسم العلمي و محضر مجلس الكلية.

11. يقوم مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت بفحص المستندات والتأكد من استيفائها لعرضها على لجنة شؤون أ.هـ.ت.

12. في حالة موافقة لجنة شؤون أ.هـ.ت توسي في محضر اجتماعها بالتعاقد



مع المعنى ثم يحال المحضر إلى السيد وكيل الجامعة للشؤون العلمية للإطلاع و إحالته إلى رئيس الجامعة

13. في حالة اعتماد رئيس الجامعة المحضر يقوم بالتعاقد مع أعضاء هيئة التدريس المفترضين وتقوم إدارة شؤون أ.هـ.ت باستكمال الإجراءات المترتبة على هذا التعاقد.

## التعاقد مع عضو هيئة تدريس متعاون

### اشتراطات الإجراء:

1. أن تكون درجاته العلمية المتحصل عليها في ذات التخصص العلمي من الشهادات التي يعترف بها مركز ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية.
2. أن يكون لائقاً صحياً وخالياً من العاهات التي تعوق أداء وظيفته.
3. أن يكون غير موظف للدراسة بالخارج أو في إجازة تفرغ علمي.
4. موافقة جهة العمل.
5. معادلة المؤهل العلمي من مركز ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية بالنسبة للمؤهلات العلمية الحاصل عليها من خارج ليبيا.

### المستندات المطلوبة :

- الشهادة العلمية الأصلية.
- الشهادة الصحية.
- ملف معلم.
- شيك ملغي.
- شهادة ميلاد وإقامة.
- عدد "4" صور شمسية.

### خطوات الإجراء :

1. يتقدم الراغب في التعاقد كعضو.هـ. ت متعاون بطلب إلى رئيس القسم العلمي مصحوباً بالمستندات المطلوبة.
2. يبدي مجلس القسم العلمي رأيه في اجتماعه الدوري أو الاستثنائي تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة الموافقة يقوم رئيس القسم العلمي بإحالته الإجراء إلى عميد الكلية.
3. يحيل عميد الكلية الإجراء في حالة موافقته إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية .
4. يبدي وكيل الجامعة للشؤون العلمية رأيه تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة موافقته يحيل الإجراء إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت.



6. يقوم المتقدم لشغل وظيفة ع.هـ.ت متعاون بالتوقيع على العقد بصفته الطرف الثاني.

7. بحيل عميد الكلية العقود إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.

٨. يحيل مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت العقود إلى رئيس الجامعة.

٩. يعتمد رئيس الجامعة العقود ثم يحيلها إلى إدارة شؤون أ.ه.ت.

10. تقوم إدارة شؤون أ.ه.ت بتسليم نسخة من العقد إلى ع.ه.ت المتعاون وحفظ نسخة بملفه وإحالة نسخة إلى مكتب الشؤون المالية.

## مباشرة عمل لعضو هيئة تدريس

### خطوات الإجراء :-

1. ترسل إدارة شؤون أ.هـ.ت نماذج مباشرة عمل إلى منسقي شؤون أ.هـ.ت بالكليات والذين يقومون بإحالتها إلى رؤساء الأقسام العلمية.
2. يقوم رئيس القسم العلمي بتوزيع نماذج مباشرة عمل على أعضاء هيئة التدريس.
3. يسلم أعضاء هيئة التدريس النماذج بعد ملء الخانة الخاصة بهم إلى رئيس القسم العلمي المختص.
4. يصدق رئيس القسم العلمي المختص على نموذج مباشرة العمل ثم يحيله إلى عميد الكلية.
5. يعتمد عميد الكلية النموذج ثم يحيله إلى إدارة شؤون أ.هـ.ت.
6. يقوم مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت بالتصديق على النموذج ويحفظ نسخة من النموذج في الملف الإداري لـ عـ. هـ. تـ، ثم يحيل نسخة إلى مكتب الشؤون المالية.



## استدعاء أستاذة زوار

### اشتراطات الإجراء:

1. أن يكون حاصل على الإجازة الدقيقة.
2. لا تقل درجة العلمية عن درجة أستاذ مساعد.
3. تعطى الأولوية في استدعاء أستاذة زوار للأقسام العلمية التي يوجد بها نقص في أعضاء هيئة التدريس.
4. تعطى الأولوية في استدعاء أستاذة زوار للجامعات التي أبرمت اتفاقية تعاون علمي مع جامعة سرت.
5. لا تقتصر دعوة الزيارة على أستاذة محددين بصورة مستمرة.
6. أن تسلم المذكورة إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية قبل شهر من الموعود المحدد لبرنامج الأستاذة الزوار.

### خطوات الإجراء:

1. يُعد مجلس القسم العلمي مذكرة يوضح فيها احتياجاته من الأستاذة الزوار وتاريخ استدعائهن.
2. يُحيل رئيس القسم العلمي المذكورة إلى عميد الكلية.
3. يُحيل عميد الكلية الإجراء إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
4. يُبدي وكيل الجامعة للشؤون العلمية رأيه تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة الموافقة يعتمد الإجراء ثم يحيله إلى عميد الكلية.
5. يقوم عميد الكلية باستدعاء أستاذة زوار طبقاً للشروط المذكورة أعلاه.

## ترقية عضو هيئة تدريس

اشتراطات الإجراء :

أولاً شروط مشتركة للترقية بين مختلف الدرجات العلمية.

1. أن تتطابق التخصصات الدقيقة للمُقيمين مع تخصص عضو هيئة التدريس المراد ترقيته.
2. أن تكون الدرجات العلمية للمُقيمين أعلى من الدرجة الحالية لعضو هيئة التدريس المراد ترقيته.
3. تؤخذ في الاعتبار المدة التي قضاها عضو هيئة التدريس كمتعاون في الداخل أو الخارج، وتحسب بواقع سنة دراسية لكل سنتين دراسيتين أو (4) فصول دراسية قضاها كمتعاون وذلك وفقاً للآتي :-
  - أ. أن تكون المؤسسات التي درس بها معترف بها من قبل مركز ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية.
  - ب. ألا يقل عدد ساعات الدراسية عن (8) ساعات أسبوعياً في الجهة الواحدة.
  - ج. يتم تقييم الإنتاج العلمي لعضو هيئة التدريس طبقاً للآتي:-
    - د. المحكم من الكتب العلمية والمراجع العلمية المنشورة، ولا يقبل منها سوى عمل واحد في كل ترقية.
    - هـ. المحقق من الكتب أو المخطوطات النادرة المنشورة، ولا يقبل منها سوى عمل واحد في كل ترقية.
    - و. الترجمة المحكمة للكتب العلمية المتخصصة المنشورة، ولا يقبل منها سوى عمل واحد في كل ترقية ويستثنى من هذا الشرط المتخصصين في الترجمة في اللغات الانجليزية والفرنسية وغيرهما.
    - زـ. الاختراعات والابتكارات العلمية التي صدرت من الجهة المعترف لها بهذه الصلاحية.
    - حـ. الإنتاج الإبداعي المميز في المجالين الفني والأدبي الذي تعترف به لجان التقييم، على ألا يزيد عددها عن عمل واحد في كل ترقية
    - طـ. ألا يكون قد مضى على إصدار سند القبول بالنشر أكثر من سنة، وتحسب المدة من تاريخ طلب الترقية.



ع. تحسب الأعمال المشتركة في حالة وجود شريك واحد نصف عمل، وإذا زاد عدد الشركاء تحسب ربع عمل.

4. أن تكون الأعمال العلمية صادرة بعد تاريخ آخر ترقية.

5. ألا تكون الأعمال العلمية مستلة من رسالة الماجستير، أو أطروحة الدكتوراه.

6. تتخذ قرارات لجان التقييم بالأغلبية إلا إذا كشف أحد التقارير وبأدلة قاطعة "مبررات منطقية" إخلال الباحث "طالب الترقية" بأخلاقيات البحث العلمي وسرقة أعمال علمية لغيره ونسبتها إليه، وفي مثل هذه الحالة يحق للجنة شؤون أ.هـ.ت حرمان المعنى من الترقية لمدة سنة على الأقل وخطاب لفت نظر يودعان في ملفه الأكاديمي.

7. لا يتم التعامل بنماذج التقييم إلا التي يتم إعدادها من قبل وكيل وزارة التعليم العالي .

8. لا يجوز اشتراك أكثر من مقيم في نموذج واحد.

#### **ثانياً شروط ترقية عضو هيئة تدريس لدرجة أستاذ مساعد.**

1. أن تكون له خبرة في مجال التدريس الجامعي لا تقل عن أربع سنوات بالنسبة لحملة الإجازة العالية "الماجستير" ، وثلاثة سنوات بالنسبة لحملة الإجازة الدقيقة "الدكتوراه" ، عندما كان يشغل درجة محاضر.

2. إن يكون قد مضى على حصوله على الشهادة الجامعية مدة لا تقل عن "8" سنوات.

3. أن تكون له ثلاثة أبحاث منشورة في مجلات أو دوريات ممحومة عندما كان يشغل درجة محاضر، وتجيزها لجنة التقييم.

#### **ثالثاً شروط ترقية عضو هيئة تدريس لدرجة أستاذ مشارك.**

1. إن يكون قد مضى على حصوله على الشهادة الجامعية مدة لا تقل عن "12" سنة

2. أن تكون له خبرة في مجال التدريس الجامعي لا تقل عن ست سنوات بالنسبة لحملة الإجازة العالية "الماجستير" ، وأربع سنوات بالنسبة لحملة الإجازة الدقيقة "الدكتوراه" عندما كان يشغل درجة أستاذ مساعد.

3. أن تكون له خمس أبحاث منشورة في مجلات أو دوريات علمية ممحومة عندما كان يشغل درجة أستاذ مساعد، بالنسبة لحملة الإجازة العالية "الماجستير" وأربع أبحاث منشورة بالنسبة لحملة الإجازة الدقيقة "الدكتوراه" وتجيزها لجنة التقييم.

#### رابعاً شروط ترقية عضو هيئة تدريس لدرجة أستاذ.

1. أن يكون حاصل على الإجازة الدقيقة "الدكتوراه".
2. أن تكون له خبرة في مجال التدريس الجامعي لا تقل عن أربع سنوات عندما كان يشغل درجة أستاذ مشارك.
3. أن تكون له خمس أبحاث منشورة أو مشاريع مبتكرة عندما كان يشغل درجة أستاذ مشارك، وتقبلاها لجنة التقييم.
4. أن تكون البحوث منشورة في مجلات أو دوريات عالمية متخصصة.

#### خطوات الإجراء :

1. يتقدم عضو هيئة التدريس المراد ترقيته بطلب إلى رئيس قسمه العلمي مصحوباً بملف كامل عن نشاطاته العلمية.
2. يقوم مجلس القسم العلمي بعد التأكيد من أن الشروط والإجراءات مستوفاة بالموافقة على الإجراء ثم يحييه رئيس القسم إلى عميد الكلية.
3. يقوم عميد الكلية بإحالة ملف الترقية إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.
4. تقوم إدارة شؤون أ.هـ.ت بملء المعلومات الخاصة بعضو هيئة التدريس في النماذج المعتمدة الخاصة بلجنة شؤون أ.هـ.ت وضمها إلى ملف الترقية .
5. يحيي مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت الإنتاج العلمي لـ ع. هـ.ت بعد التأكيد من استيفاء الشروط إلى لجنة التقييم.
6. يعرض مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت ملف الترقية متضمناً تقارير لجنة التقييم
7. توسيي لجنة شؤون أ.هـ.ت بعد التأكيد من استيفاء شروط الترقية وإيجابية التقييم في محضر اجتماعها بترقية عضو هيئة التدريس، وتحيل المحضر إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
8. يحيي وكيل الجامعة للشؤون العلمية المحضر بعد الاطلاع عليه إلى رئيس الجامعة للاعتماد.
9. في حالة اعتماد رئيس الجامعة المحضر يحييه إلى مدير مكتب الشؤون القانونية.
10. يُعد مدير مكتب الشؤون القانونية قرار ترقية ع.هـ.ت ثم يحييه إلى رئيس الجامعة.
11. يصدر رئيس الجامعة قرار الترقية.
12. يعمم مدير مكتب رئيس الجامعة القرار على الملزمين بتنفيذه.



## تشكيل لجنة لتقدير الإنتاج العلمي لعضو هيئة التدريس لغرض الترقية

### اشتراطات الإجراء :

1. أن يتطابق التخصص الدقيق لأعضاء اللجنة مع تخصص عضو هيئة التدريس المراد ترقيته.
2. أن تكون الدرجات العلمية لأعضاء اللجنة أعلى من الدرجة العلمية الحالية لعضو هيئة التدريس المراد ترقيته.
3. أن يكون أحد أعضاء اللجنة من خارج الجامعة .
4. على لجان التقييم إنجاز مهامها خلال مدة أقصاها شهرين من تاريخ تكليفها، وتقديم تقاريرها إلى لجنة شؤون أ.هـ.ت.

### خطوات الإجراء :-

1. يقترح مجلس القسم العلمي عدد خمسة أعضاء هيئة تدريس لتقدير الإنتاج العلمي لطالب الترقية ، وإحالته المقترن إلى عميد الكلية.
2. يقوم عميد الكلية بإحالته الإجراء إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت.
3. يحيل مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت المقترن إلى لجنة شؤون أ.هـ.ت.
4. تختار لجنة شؤون أ.هـ.ت ثلاثة من بين الخمسة المرشحين لعضوية اللجنة.
5. يقوم رئيس لجنة شؤون أ.هـ.ت بتكليف لجنة للبدء في تقييم الإنتاج العلمي لعضو هيئة التدريس المراد ترقيته، تضم الثلاثة المختارين.

### ملاحظة :-

يعد المرشحون للتقييم ممن لم يتم تكليفهم بالتقييم أعضاء احتياطيين.

## ندب وإعارة ونقل عضو هيئة تدريس وطني من الجامعة

### اشتراطات الإجراء :

1. موافقة الجهة التي يرغب عضو هيئة التدريس الانتقال إليها.
2. موافقة جامعة سرت على انتقال أو إعارة أو ندب عضو هيئة التدريس
3. ألا يندرج للعمل في أكثر من جامعة .
4. أن يكون قد مضى على تعيينه بالجامعة مدة سنة على الأقل.
5. أن تتحمل الجامعة المعابر إليها صرف مرتباته ومزاياه المالية الأخرى

### خطوات الإجراء :

1. يتقدم عضو هيئة التدريس الذي يرغب في الانتقال، أو الإعارة ، أو الندب بطلب كتابي إلى رئيس قسمه العلمي مصحوباً بموافقة الجهة التي يرغب العمل بها.
2. يعرض رئيس القسم العلمي الطلب في اجتماع مجلس القسم الدوري أو الاستثنائي.
3. يبدي مجلس القسم العلمي رأيه تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة الموافقة على الطلب يقوم رئيس القسم العلمي بإحالته إلى عميد الكلية.
4. يبدي مجلس الكلية رأيها حيال الطلب في اجتماعها الدوري أو الاستثنائي وفي حالة الموافقة على الطلب يقوم عميد الكلية بإحالته إلى مدير إدارة شؤون أ.ه.ت.
5. يُصدق مدير إدارة شؤون أ.ه.ت على الطلب ثم يحيله إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
6. يبدي وكيل الجامعة للشؤون العلمية رأيه تجاه الموافقة من عدمها وفي حالة موافقته على الطلب يقوم بإحالته إلى رئيس الجامعة.
7. يُصدق رئيس الجامعة على الطلب ثم يحيله إلى مدير مكتب الشؤون القانونية.
8. يعد مدير مكتب الشؤون القانونية قرار نقل أو ندب أو إعارة عضو هيئة التدريس، ثم يحيله إلى رئيس الجامعة.
9. يُصدر رئيس الجامعة قرار الندب أو الإعارة أو النقل.



## منح إجازة بدون مرتب لعضو هيئة التدريس

### اشتراطات الإجراء :

\* ألا تزيد مدة الإجازة الممنوحة عن سنة دراسية إلا في حالة مرافقة الزوج الموفر للعمل أو التدريب في الخارج، وفي هذه الحالة تحسب مدة الإجازة لعضو هيئة التدريس بنفس مدة العمل أو التدريب بالخارج لزوجه.

### خطوات الإجراء :

1. يتقدم عضو هيئة التدريس بطلب كتابي لغرض الحصول على إجازة بدون مرتب إلى رئيس قسمه العلمي، ليتم عرض الطلب في اجتماع مجلس القسم العلمي.
2. يُبدي مجلس القسم العلمي المختص رأيه تجاه الموافقة على طلب الإجازة من عدمها وفي حالة موافقته يحيل رئيس القسم العلمي طلب المعنى إلى عميد الكلية.
3. يعرض عميد الكلية الإجراء على مجلس وفي حالة موافقتها يحيل عميد الكلية الإجراء إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.
4. يحيل مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت.الإجراءات إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
5. يُبدي وكيل الجامعة للشؤون العلمية رأيه تجاه الموافقة على طلب الإجازة من عدمها وفي حالة موافقته يحيل الإجراء إلى رئيس الجامعة.
6. يصدق رئيس الجامعة على الطلب ثم يحيله إلى مدير مكتب الشؤون القانونية.
7. يُعد مدير مكتب الشؤون القانونية قرار منح إجازة بدون مرتب لعضو هيئة التدريس ثم يحيله إلى رئيس الجامعة.
8. يصدر رئيس الجامعة القرار.
9. يعمم مدير مكتب رئيس الجامعة القرار على الملزمين بتنفيذته

## طلب إجازة لعضو هيئة تدريس لغرض الزواج

اشتراطات الإجراء :

1. لا تزيد مدة الإجازة عن أسبوعين.
2. لا يجوز خصم مدة الإجازة لغرض الزواج من رصيد الإجازات السنوي لعضو هيئة التدريس.

خطوات الإجراء :

1. يتقدم عضو هيئة التدريس بطلب الحصول على إجازة لغرض الزواج إلى رئيس قسمه العلمي.
2. يبدي رئيس القسم العلمي رأيه وفي حالة موافقته يحيل الطلب إلى عميد الكلية.
3. في حالة موافقة عميد الكلية على طلب الإجازة يحيله إلى إدارة شؤون أ.هـ.ت.
4. يقوم مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت بملء نموذج الإجازة والتصديق عليه وإحالته للسيد وكيل الجامعة للشؤون العلمية .
5. يعتمد وكيل الجامعة للشؤون العلمية نموذج الإجازة ويحيله لإدارة شؤون أ.هـ.ت .
6. يقوم مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت بإخطار ع.هـ.ت بالموافقة على منح إجازة.



## طلب الحصول على إجازة لغرض أداء مناسك الحج لعضو هيئة تدريس وطني

### اشتراطات الإجراء :-

1. لا تزيد مدة الإجازة عن 20 يوماً.
2. لا تخصم مدة الإجازة من الرصيد السنوي لعضو هيئة التدريس.

### خطوات الإجراء :

1. يتقدم عضو هيئة التدريس الراغب في أداء مناسك الحج بطلب كتابي للموافقة على الإجازة إلى رئيس قسمه العلمي مرفق معه صورة من وثائق الحج المعتمدة من وزارة الأوقاف الإسلامية .
2. يُصدق رئيس قسمه العلمي على الطلب ثم يحيله إلى عميد الكلية.
3. يُصدق عميد الكلية على الطلب ثم يحيله إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت.
4. يحيل مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت الطلب إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
5. يُصدق وكيل الجامعة للشؤون العلمية على الطلب ثم يحيله إلى رئيس الجامعة.
6. يمنح رئيس الجامعة إجازة لطالبيها و يحيل الإجراء إلى إدارة شؤون أ.هـ.ت لحفظها في ملفه الإداري.

## صرف مستحقات لجنة تقييم الإنتاج العلمي لعضو هيئة التدريس

### خطوات الإجراء :

1. يقوم رئيس لجنة شؤون أ.هـ.ت بمراسلة مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت، يفيد فيها بإنتهاء لجنة التقييم لمهامها.
2. يُعد مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت قائمة بأسماء أعضاء لجنة التقييم و أرقام حساباتهم وأسماء المصادر التابعين لها ثم يحيل الإجراء إلى وكيل الجامعة للشؤون العلمية.
3. يصدق وكيل الجامعة للشؤون العلمية على الإجراء ثم يحيله إلى رئيس الجامعة.
4. يصدق رئيس الجامعة على الإجراء ثم يحيله إلى مدير مكتب الشؤون القانونية.
5. يُعد مدير مكتب الشؤون القانونية قراراً بشأن صرف مكافأة لأعضاء لجنة التقييم ثم يحيل القرار إلى رئيس الجامعة.
6. يُصدر رئيس الجامعة القرار.
7. يعمم مدير مكتب رئيس الجامعة القرار على الملزمين بتنفيذته.



## طلب سلفة مالية لعضو هيئة تدريس مقترب

### اشتراطات الإجراء :

- أن يكون عضو هيئة التدريس من الذين تعاقدت معهم الجامعة لأول مرة.

### خطوات الإجراء :

- يقوم عضو هيئة التدريس المتقدم بطلب الحصول على سلفة مالية بملء نموذج طلب سلفة مالية ثم يسلمه إلى منسق شؤون أ.هـ. ت بالكلية.
- يحيل منسق أ.هـ. ت بالكلية الطلب إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت.
- يصدق مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت على الطلب في حالة موافقته ثم يحيله إلى وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية.
- يعتمد وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية الإجراء في حالة موافقته ثم يحيله إلى مدير مكتب الشؤون المالية للإجراء.
- يستكمل مدير مكتب الشؤون المالية باقي إجراءات صرف السلفة.

## إصدار تذاكر سفر لعضو هيئة تدريس مفترب

### اشتراطات الإجراء .

1. على عضو هيئة التدريس ملء نماذج تذاكر السفر قبل شهرين من نهاية العام الدراسي على الأقل.

2. لا يجوز إصدار تذاكر سفر للمرافقين إلا إذا كانت زوجته أو عدد اثنين من أبنائه القصر.

3. لا تتضمن مواعيد الرحلة التي يحددها عضو هيئة التدريس مع موعد الإجازة السنوي للعام الجامعي.

4. لا يحق لعضو هيئة التدريس تحويل الجامعة مسؤولية تغييره لمواعيد الحجز.

5. لا تزيد مدة صلاحية التذكرة عن شهرين.

### خطوات الإجراء .

1. يقوم ع.هـ.ت بملء نموذج تذاكر سفر وتسليمها إلى منسق شؤون أ.هـ.ت بالكلية التابع لها.

2. يحيل منسق شؤون أ.هـ.ت بالكلية النماذج إلى إدارة شؤون أ.هـ.ت.

3. يصدق مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت على النماذج بعد التأكد من الاشتراطات سالفـة الذكر ثم يحيلها بمراسلة لوكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية.

4. يعتمد وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية النماذج بعد التأكد من الاشتراطات سالفـة الذكر ثم يحيلها إلى مدير مكتب الخدمات العامة بالجامعة.

5. يقوم مدير مكتب الخدمات العامة بالتنسيق مع أحد وكيالـات الحجز لإصدار تذاكر سفر للمعنيين.

6. يحيل مدير مكتب الخدمات تذاكر السفر إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت بالجامعة، الذي بدوره يحيل الإجراء إلى مكتب أ.هـ.ت المفترضـين.

7. يقوم مكتب أ.هـ.ت المفترضـين بتسلـيم التذاكر إلى المعنيـين.



## إنهاء خدمات عضو هيئة تدريس مقترب في حالة عدم رغبته في تجديد العقد

### خطوات الإجراء :

1. تقوم إدارة أ.هـ.ت بتسليم نماذج تجديد العقود إلى الكليات عن طريق المنسقين.
2. يقوم رئيس القسم العلمي بإخطار أ.هـ.ت بشأن ملء نموذج تجديد رغبة وفي هذه الحالة يقوم عضو هيئة التدريس بإبداء رأيه بعدم الرغبة في تجديد العقد ثم يسلمه إلى رئيس قسمه العلمي.
3. يصدق رئيس القسم العلمي على النموذج ثم يحيله إلى عميد الكلية.
4. يصدق عميد الكلية على النموذج ثم يحيله إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت.
5. يصدق مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت. النموذج ثم يحيله إلى وكيل الجامعة لشؤون العلمية.
6. يصدق وكيل الجامعة لشؤون العلمية على النموذج ثم يحيله إلى رئيس الجامعة.
7. يعتمد رئيس الجامعة النموذج ويبلغ ع.هـ.ت بمراسلة، ثم يحيل النموذج إلى مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت لاستكمال باقي الإجراءات.

## إنهاء خدمات عضو هيئة تدريس مفترب في حالة عدم رغبة القسم العلمي في تجديد عقده :-


### خطوات الإجراء:

1. يقوم عضو هيئة التدريس بملء النموذج و يبدي رغبته في تجديد العقد.
2. يعرض رئيس القسم العلمي النموذج على مجلس القسم العلمي لإبداء الرأي وفي حالة رفض التجديد يحيل الإجراء إلى عميد الكلية مرفق بمحضر اجتماع القسم.
3. يعرض عميد الكلية الإجراء على مجلس الكلية لإبداء الرأي و إحالة الإجراء إلى إدارة شؤون أ.هـ.ت مرفق بمحضر اجتماع مجلس الكلية.
4. يصدق مدير إدارة شؤون أ.هـ.ت الإجراء ثم يحيله إلى وكيل الشؤون العلمية.
5. يصدق وكيل الشؤون العلمية على الإجراء ثم يحيله إلى رئيس الجامعة.
6. يعتمد وكيل الشؤون العلمية النموذج، ويبلغ المعنى، ببراسلة، ويحيل النموذج إلى مدير إدارة أ.هـ.ت لاستكمال باقي الإجراءات.



## ثانياً مخططات التدفق


إجازة التفرغ العلمي لعضو هيئة التدريس الوطني




## جامعة سرت - دليل إجراءات الأعمال

إيقاع عضو هيئة تدريس لحضور المؤتمرات


والنحوت والملتقيات بالخارج









**التعاقد مع عضو هيئة تدريس مفترض**






جامعة سرت - دليل إجراءات الأعمال


تحت عنوان مجلس وزراء وسائل حكمها اعتماد هذه التوصيات.




مباشرة عمل لعضو هيئة تدريس




نَفْعَةٌ عَضْرَهُ هَبَّةٌ لَكَدِيرٍ




ندب واعتارة وتقليل عضو هيئة تدريس وطني






تشكيل لجنة لتأسيس الاتصال العلمي لعضو

هيئة التدريس لغرض الترقية






إجازة لمعض هيئة تدريس لغرض الزواج




طلب الحصول على إجازة لغرض أداء مناسك الحج  
لعضو هيئة تدريس وطني






طلب سلة سالية لعضو هيئة تدريس مغترب




صرف مستحقات لجنة تقييم الاتساع العلمي  
لعضو هيئة التدريس






إصدار تذكرة سفر لعضو هيئة تدريس




إنهاء خدمات عضو هيئة تدريس مغترب في حالة عدم رغبته في تجديد العقد





إنهاء خدمات عضو هيئة تدريس مقارب في حالة  
عدم رغبة القسم العلمي في تجديد عهده



## ثالثاً: النماذج



## أولاً: نماذج مديري الادارة



## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

عقد استخدام متعاونون في مجال التدريس الجامعي

إنه في يوم ..... الموافق ...../...../..... م بمدينة سرت أبرم هذا العقد بين كل من : -

1 - جامعة سرت وبمثابة توقيع العقد السيد / ..... يصفه رئيس الجامعة ويشار له فيما بعد بالطرف الأول.

2 - السيد / ..... يصفه عضو هيئة تدريس وعنوانه ..... ويشار له فيما بعد بالطرف الثاني.

### تفصيل

نظراً للنecessity اعضاء هيئة التدريس بالجامعة في التخصصات وبناء على رغبة الطرف الثاني في التعاون مع الجامعة في مجال التدريس الجامعي لسد هذا النقص واستناداً على التشريعات النافذة في الخصوص وعلى قرار اللجنة الشعبية رقم(501)لسنة 2010 م بشأن الضوابط المتعلقة بالتعاونين بالتدريس بالجامعات العليا فقد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يأتي : -

#### مادة (1)

يلتزم الطرف الثاني بالتعاون في مجال التدريس الجامعي وفقاً لما تقرره الكلية التابع لها، ملتزماً بذلك بالقيام بكلية الواجبات المنوطة به وعلى الأخص الآتي : -

- 1 - معادلة الدرجة العلمية من مركز الجودة لغير خريجي الجامعات الليبية.
- 2 - إحضار موافقة جهة العمل التابع لها.

3 - الالتزام بالجدول الدراسي المعتمد من القسم العلمي المختص بما فيها قضاء مدة زمنية لا تقل عن ساعتين أسبوعياً للمقررات التي يدرسها ل fulfillment الاحتياجات المطلوبة ومراجعة الطلاب .

4 - الالتزام بأداء الامتحانات وتصحيح أوراق الإجابة وتقديمها للكلية في الوقت المحدد، كما يلتزم بالحضور ولددة ربع ساعة يوم امتحان المادة التي يتولى تدريسها مع عدم مطالبته بالمراقبة والإشراف.

5 - الالتزام بأن يكون إجمالي عدد ساعات التعاون بالنسبة لكافة كليات الجامعة عشرة ساعات فقط وتحرف المستحقات المالية على هذا الأساس.



### مادة رقم (2)

تكون مدة التعاون على النحو الآتي : -

ل تكون مدة العمل بكلية ..... خلال العام الجامعي .....  
2012 مسيحي ، وذلك ابتداء من تاريخ / 201 / وتنتهي بتاريخ / 201 / .  
وي معدل ( ) وهي حالات :

المقرض الدراسي	عدد الساعات	م
	1	
	2	
	3	
	4	
	5	
	6	
إجمالي عدد الساعات		

### مادة (3)

تتوالى إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس اعتماد صكافة الإجراءات المتعلقة بالتعاونين بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة .

### مادة (4)

يسري هذا العقد مدة سنة دراسية أو فصل دراسي بحسب الأحوال.

### مادة (5)

#### المحتذورات

- 1 - التقصير أو الإهمال في أداء واجباته مثل الغياب المتعمد عن المحاضرات أو ادائها بطريقة قاصرة أو عدم أداء ما يكلف به من قبل الكلية أو التقصير في القيام بواجبات الامتحانات أو التصحيح .
- 2 - الدخول في عمليات الشجار بصورة تمس بمكانة عضو هيئة التدريس أوظهور يظهير غير لائق .
- 3 - استغلال وظيفته لتحقيق مارب بالضغط على الطلاب أو الطالبات أو أولياء أمورهم لإجبارهم على أداء خدمة أو الحصول على منفعة له أو لغيره .
- 4 - استغلال محاضراته للترويج للأفكار الهدامة أو دعوي الفتنة أو الدعوة للتعصب أو الإرهاب أو التحرير على أعمال الشعب أو المساس برموز المجتمع الحر وقيمها .



- 6 - التحرير للتعمد لامكانيات الجامعة ومنتجاتها ينالها كلية أو جعلها صالحة للاستعمال .
- 7 - القيام بتزوير نتائج الطلاب أو مساعدتهم على الغش أو الأضرار ببعض الطلاب أو محاباتهم.

التوقيع

الطرف الثاني	الطرف الأول
الاسم: ..... الصفة: .....	الاسم: ..... الصفة: رئيس جامعة سرت



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

© 2012

ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس / - 20 مسجى

نحو خذ منه رسالة تمهيد بعض قتل أو يقتل جحافل

السيد / مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

بعد التحية:

السيد/ ..... الجنسية ..... عضو هيئة تدريس

نکته.....قسم.....حامی مطابق شخصیہ او چواز سفر

رقم ..... ) القدم لكم بطلب هذا تملاً التوافقة على منحى رسالة تعهد بعدم قتل او نقل

حساب علىها يان لدى حساب بمعرفة رقم (.....) واتبعه بـ.....

حالات ما لا منجت الرسائلة وتحفظ المعايير، لأنّ سبب من الاسباب ان المفهوم ينعدم، الشخص ينسى ما يعلم.

<sup>23</sup> ملخص تقرير لجنة الخبراء المكلفة بدراسة الضرائب، ٢٠١٤، طبعة ثالثة، ج ٣، تأهيل وتنمية، القاهرة.

وتنبّلوا مني هائق التقدير والاشتراك

متوافق مع قسم المطلب

- مسورة (أى) - مسورة (بى) - مسورة (جى) - مسورة (دى)



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس      التاريخ: / - 20 مسيحي

الصادقة على العاملون بضرع الجوازات والجنسية بسرت.

بعد التحية...

تفيد كلام جامعة سرت بأن السيد/..... الجنسية..... يحمل جواز سفر رقم ((.....)). يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة تدريس بكلية (.....)/ قسم (.....) للعام الجامعي 20 / - 20 مسيحي. وزوجته الاخت/..... الجنسية..... تحمل جواز سفر رقم ((.....)).

ويرغب المعنى في منع زوجته تأشيرة خروج وعودة علماً بأنه قد تم تجديد عقده لهذا العام.

وتقابلاً مني فائق التقدير والإحترام

يعتمد

مدير إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس  
جامعة سرت

بيان رقم 2013/8/31 حتى 2013/8/31  
بيان رقم 2013/8/31 حتى 2013/8/31  
بيان رقم 2013/8/31 حتى 2013/8/31



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس      التاريخ : / - 20 مسيحي

**السيد: مدير مصرف .....**

بعد التحية :

نأمل لكم بفتح حساب ..... اب ..... رش .....  
لسيد ..... الجنسية ..... يحمل .....  
بطاقة شخصية رقم ..... عضو هيئة تدريس بكلية .....  
قسم ..... للعام الجامعي ..... - 20 - ..... مسيحي،  
ذلك ولقد للاجراءات المتبعة تديكم بالخصوص .

شاكرين حسن تعاونكم

و نقبلوا مني فائق التقدير و الاحترام

يعتمد

مدير ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس  
جامعة سرت

صورة الى :

٤٤/ الكليات الواقية لعضو هيئة التدريس



DOC013-005

وثيقة 013-005

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

ادارة شؤون اعتماد هيئة التدريس

مسيحي

التاريخ : / -- 20

مسيحي

### نموذج إجازة وضع

تقديركم جامعة سرت بان السيد : ..... الجندي .....  
(.....) بطاقة شخصية رقم (.....) عضو هيئة تدريس بكلية  
(.....) قد منحت إجازة وضع لمدة 45 يوم تبدأ بتاريخ ..... / ..... / .....  
20 مسيحي وتنتهي بتاريخ ..... / ..... / ..... 20 مسيحي.

وتقضوا متى شأتم والتقدير الاحترام

تصديق

مدير إدارة شؤون اعتماد هيئة التدريس

يعتمد

وكيل الجامعة للشؤون العلمية

+ انقر هنا

رسالة الكتبية مطلب مهني، لتحرير مطلب

+ + صورة زائر

+ + المستند الوظيفي لعضو هيئة التدريس



**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

**مقد لشفل وظيفة**

**عضو هيئة تدريس وطني بالجامعات والمعاهد العليا**

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



/ جامعة

مؤسسة التعليم العالي /

كلية /

إنه في يوم ..... من شهر ..... عام ..... 13.و.ن

الموافق ..... من شهر ..... عام ..... 20 مسيحي

ابرم هذا العقد بين كل من : -

1- جامعة / مؤسسة ..... وبمثله ..... يخصمه ..... ويشار إليه فيما بعد بالطرف الأول .

2- السيد/..... تاريخ ومكان الميلاد ..... رقم البطاقة الشخصية ..... ومكان صدورها ..... الدرجة الأكاديمية ..... الدرجة العلمية ..... ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني .

وقد تفقا العطوفان وتراضيا على ما يلى : -

### تمهيد

ما كان الطرف الأول يرغب في الاستفادة من خدمات الطرف الثاني في مجال تخصصه وما كان الطرف الثاني لديه المؤهل والخبرة اللازمين لشغل الوظيفة فقد تفقا العطوفان بالتراضي على إبرام هذا العقد وفقاً لما يلى : -

### مادة (١)

يعهد الطرف الثاني بالعمل لدى الطرف الأول على وظيفة ..... بدرجة ..... تبدأ من تاريخ استلام مهام وظيفته ولدته ..... ويتم تجديد العقد بناءً على نتائج التقارير الصادرة من مرخص ضمان جودة واعتماد المؤسسات التعليمية وتحدد اللجنة العليا للجامعة مدة العقد بحيث لا تقل عن سنة ولا تزيد عن خمس سنوات قابلة للتتجديد وفقاً لرغبة الطرفين .



#### مادة ( 2 )

يُخضع الطرف الثاني عند التعاقد معه لأول مرة من خارج الجامعة أو المعهد لفترة اختبار وفقاً للتشريعات النافذة ، على أن لا يثبت على الوظيفة المتعاقد عليها إلا بناء على تقرير من القسم المختص معتمداً من اللجنة العليا للكلية أو المعهد يثبت مكانته في أداء مهامه ، ويعتبر الطرف الثاني المتعاقد معه على هذا النحو مثبتاً في وظيفته من تاريخ استلام مهام وظيفته في حال انتهاء مدة الاختبار دون صدور قرار بإنهاء خدمته ، وتحسب فترة الاختبار من لم يسبق العمل مع الجهة المتعاقد معها.

#### مادة ( 3 )

يستحق الطرف الثاني مرتبًا شهرياً مقابلاً لدرجته العلمية قدره ( ) يضاف إليه إلية الساعات التدريسية الإضافية وفق ما نصت عليه لائحة أعضاء هيئة التدريس الوطنيين ويستحق اعتباراً من مباشرة العمل وكذلك العلاوات والمزايا الأخرى المقررة قانوناً للوظيفة، وفي جميع الأحوال يخضع مرتبه لاستقطاعات المقررة قانوناً، كما لا يستحق الطرف الثاني الزيادة المالية السنوية المقابلة لدرجته العلمية والزيادة المالية المترتبة على ترقیته العلمية المتحققة عليها أثناء سريان العقد.

#### مادة ( 4 )

يقوم الطرف الثاني بالإضافة إلى واجباته المتعلقة بوظيفته بالأعمال التي يطلب منه القيام بها في مجال تخصصه على النحو الذي يقتضيه الطرف الأول .

#### مادة ( 5 )

على الطرف الثاني تقديم أصول المستندات الدالة على مؤهلاته وخبرته ولياقته الصحية الالازمة لأداء مهامته .

#### مادة ( 6 )

- 1 - يتمتع الطرف الثاني بجازة سنوية اعتيادية بمعدل تحدى مدتها وفقاً للتشريعات النافذة مع مراعاة الآتي : -
- 2 - أن تبدا الإجازة وتنتهي في التاريخ الذي يحدده الطرف الأول على أن تكون اثناء العطلة الدراسية .
- 3 - لا يحق للطرف الثاني أن يبدأ إجازته قبل إداء مكافأة الأعمال المكلف بها .

4 - يجوز للطرف الأول إذا اقتضت حاجة العمل أن يطلب من الطرف الثاني الاستمرار في العمل خلال فترة الإجازة ولمدة لا تزيد على شهر واحد على أن يدفع له مقابل ذلك ما يعادل مرتبه عن تلك المدة ولا يسقط حقه في الإجازة عن المدة التي مرت له فيها المكافأة.

5 - يتمتع الطرف الثاني بالإجازات المرضية والطارئة والإجازات العلمية وغيرها من الإجازات الأخرى وفقاً للأوضاع والضوابط المنصوص عليه بالتشريعات النافذة.

#### مادة (7)

يخضع الطرف الثاني فيما يتعلق بالواجبات والمحظورات عليه لأحكام قانون التعليم العالي وقانون الخدمة المدنية واللوائح والأنظمة التي تسري على موظفي الدولة، وعليه بوجه خاص أن يراعي الآتي.  
أولاً : الواجبات :-

1 - أن يؤدي عمله بكل أمانة ودقة ووفقاً لما يقرره الطرف الأول بالنسبة لمواعيد العمل وأماكنه وأساليبه .

2 - أن لا يستغل مركزه الوظيفي في مصالحة الخاصة وأن يتبع سلوكه عن مواطن الرزيل والشبيهات أو المظهر بمظهر لا يليق بشرف الوظيفة أو يتعارض مع مقتضياتها .

3 - أن ينفذ متطلبات وظيفته في حدود القواعد واللوائح والنظم المعمول بها .

4 - أن يحافظ على كرامة وظيفته وإن يسلك في تصرفاته مسلكاً يتفق مع الدين والخلق الكريم .

5 - أن يحافظ على آية معدات تسلم له بحكم وظيفته وإن يستخدمها فيما خصصت له .

6 - أن يحول أثناء قيامه بوظيفته دون وقوع مخالفة للقوانين واللوائح والنظم السارية أو إهمال في تطبيقها .

7 - أن يقدم كل عنون ومساعدة في حالات الكوارث والأخطار التي تهدد مكان العمل والأشخاص العاملين فيه وذلك دون اشتراط الحصول على مقابل .

8. التقدم لإجراء الفحص الطبي متى طلب منه ذلك للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو المعدية .

9. التقيد باستعمال وسائل ومعدات الصحة والسلامة الموجودة بجية العمل .

10. أن يلتزم بحضور البرامج التدريبية والدورات التأهيلية التي يرشحه لها الطرف الأول .  
ثانياً : المحظورات :-



1. الجمع بين أعمال وظيفة المتعاقد عليها وأية وظيفة أخرى مقابل مرتب باحدى جهات العمل الأخرى عامة كانت أو خاصة باستثناء الوظائف التي نصت عليها اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس .
2. التعاون في أي مؤسسة تعليمية عامة أو خاصة بمقابل أو بدوته إلا بإذن من رئيس الجامعة المتعاقد معها .
3. أن يخشى الأسرار التي يطلع عليها بحكم وظيفته وييفي هذا الالتزام قائمًا حتى بعد ترك الوظيفة .
4. أن يقبل أية هدايا أو مكافآت أو عمولة من الغير نظير قيامه بعمله أو بمساهمة .

#### ( 8 ) مادة

بالإضافة إلى أسباب الخدمة المقررة بالتشريعات النافذة للطرف الأول إنهاء العقد في الحالات التالية : -

1. إذا حكم على الطرف الثاني في جنائية أو جنحة مخلة الشرف أو الأمانة .
2. إذا أخل الطرف الثاني بشرط من شروط العقد أو أهمل في قافية واجباته المستندة إليه أو ثبت تورطه بالتلاعب في امتحانات الطلاب ، أو أساء السلوك لدرجة مشببة داخل دائرة عمله ، على أن لا تنتهي خدمات الطرف الثاني طبقاً لهذه الفقرة إلا بقرار من مجلس التأديب المختص بعد التحقيق معه كتابة وسماع آفواهه وتحقيق دفاعه وفقاً للقواعد والنظم المنصوص عليها بالتشريعات النافذة

#### ( 9 ) مادة

تسري أحكام قانون العمل رقم ( 12 ) لسنة 2010 مسيحي ، وقانون الضمان الاجتماعي رقم ( 13 ) لسنة 1980 مسيحي ، وقانون التعليم رقم ( 18 ) لسنة 2010 مسيحي ، وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم ( 501 ) لسنة 2010 مسيحي، بشأن لائحة أعضاء تنظيم التعليم العالي ، وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم ( 435 ) لسنة 1376 و.ر، بشأن تحديد مرتبات أعضاء هيئة التدريس الوطنيين الذين تتعاقد معهم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي .

#### ( 10 ) مادة

جزء هذا العقد باللغة العربية من ثلاثة نسخ تسلم بعد التصديق عليها من الجهة المختصة نسخة للطرف الأول والأخرى للطرف الثاني وتحفظ الثالثة بادارة الجامعات والمعاهد العليا لهذه النسخ جميعها الحجية القانونية نفسها .

### التوقيع

الطرف الثاني

.....  
الاسم .....  
الصفة .....

الطرف الأول

.....  
الاسم .....  
الصفة .....

يعتمد

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي




**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

**عقد لشغل وظيفة**

**عضو هيئة تدريس مفترض بالجامعات ومؤسسات التعليم**

**العالي**

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة / مؤسسة المعهد العالي .....  
إنه في يوم ..... من شهر ..... عام ..... 13 .....  
الموافق ..... من شهر ..... عام ..... 20 .....  
أبرام هذا العقد بين كل من : -  
1 - جامعة / مؤسسة التعليم العالي .....  
ويمثلها : ..... ويشار إليه فيما بعد بالطرف الأول .....  
يصفته .....  
2 - ..... جنسيته .....  
تاريخ ومكان الميلاد : ..... رقم جواز السفر ومكان إصداره ..... التخصص .....  
المؤهل العلمي ..... الدرجة العلمية ..... ويشار إليه فيما بعد .....  
(عضو هيئة التدريس) الطرف الثاني .



## تمهيد

لما كان الطرف الأول يرغب في الاستفادة من خدمات الطرف الثاني على وظيفة عضو هيئة تدريس أو تدريب في مجال تخصصه، وطالما أن الطرف الثاني لديه المؤهل والخبرة اللازمين لشغل الوظيفة فقد اتفق الطرفان وتراسيا على إبرام هذا العقد وفقاً لما يلى :

### مـ ( 1 ) مـادة

على الطرف الثاني تقديم أصول المستندات الدالة على مؤهلاته وخبرته الازمة لأداء مهمته، وكذلك ما يثبتت بياقته الصحية كلما طلب منه ذلك .

### مـ ( 2 ) مـادة

يتعهد الطرف الثاني بالعمل لدى الطرف الأول على وظيفة عضو هيئة تدريس أو تدريب بدرجة ( ..... ) تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل بـ: / / م و حتى / / م. وندة سنة، ويجوز تجديد العقد لنفس المدة وذلك باخطار كتابي يوجه للطرف الثاني قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر، وتحسب مدة التجديد من اليوم التالي لتاريخ انتهاء هذا العقد .

### مـ ( 3 ) مـادة

يخضع الطرف الثاني لفترة اختبار مدتها ثلاثة أشهر تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل ، ويعتبر الطرف الثاني قد اجتاز فترة الاختبار بنجاح إذا لم يوجه إليه قبل انتهاءها اخطار بانهاء خدمته . فإذا وجه إليه هذا الإخطار فلا يستحق غير مرتبه لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ تسلمه للإخطار أو من تاريخ انتهاء مدة الاختبار أيهما أقل ، ويستحق الطرف الثاني في هذه الحالة نفقات عودته ولعدد الاثنين من أيامه دون السن الثامنة عشر وزوجته طبقاً للأوضاع المقررة بمادة ( 11 ) من هذا العقد . أما إذا كان انتهاء العقد من جانب الطرف الثاني خلال المدة المذكورة في هذه المادة فلا يستحق غير مرتبه حتى آخر يوم عمل .

### مـ ( 4 ) مـادة

يجوز للطرف الأول إنهاء خدمة الطرف الثاني خلال العام الدراسي بناءً على رغبته وموافقة القسم والكلية التابع لها، شرط عدم تمنعه بتدابير السفر ومكافأة نهاية الخدمة وله فقد مرتبه حتى آخر يوم عمل .

### مـ (5) مـادة

يجوز منح الطرف الثاني سلفه مالية شهرية يقدرها الطرف الأول وذلك إلى حين استكمال إجراءاته المالية وانتظام صرف مرتباته .

### مـ (6) مـادة

يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني مرتبًا شهريًا قدره : ..... د.ل بالحرف ..... دل ، اعتباراً من تاريخ مباشرته للعمل شاملًا العلاوات والمزايا المقررة قانوناً لوظيفته ، ويتحمّل المرتب والعلاوات الملحقة به لكافة الاستقطاعات القانونية .

### مـ (7) مـادة

1. تحدد ساعات العمل الأسبوعية التدريسية الجامعية والعليا لعضو هيئة التدريس أو التدريب وفقاً لدرجته العلمية على النحو التالي : -

-استاذ	20 ساعة
-استاذ مشارك	20 ساعة
-استاذ مساعد	22 ساعة
-محاضر	24 ساعة
-محاضر مساعد	24 ساعة

على أن يلتزم بأداء ما لا يقل عن ساعتين مكتبيتين يومياً تخصص لمراجعة الطلاب .

2. يقوم الطرف الثاني بالإضافة إلى واجباته المتعلقة بالتدريس في الفقرة الأولى بالأعمال التي يطلب منه القيام بها في مجال تخصصه على النحو الذي يقرره الطرف الأول وذلك في المجالات التالية : -

- أ. الاستشارات العلمية وأعمال الخبرة والدراسات الحقلية واليدانية.
- ب. إجراء البحوث والدراسات التخصصية وما في حكمها.
- ج. الإشراف على الدراسات العليا.
- د. الترجمة والتأليف والتعريب.

### مـ (8) مـادة

يجوز ترقية الطرف الثاني إلى الدرجة التي تعلو درجته مباشرة وذلك بعد استيفاء الشروط المنصوص عليها باللوائح السارية بالخصوص .

### مـ (9) مـادة

يمتحن الطرف الثاني علاوة سكن شهرية طبقاً لما يلي :

1. إذا كان متزوجاً ومصحوباً بأسرته استحق علاوة سكن قدرها ( ..... دل ) .

- بالحروف ..... دل) بالحروف ..... دل)،

2. إذا مُحَانَ متزوجاً وغير مصحوبًا بأسرته أو اعزب استحق علاوة سكن (..... دل) بالحروف (..... دل).

3. إذا تزوج أو التحقت به أسرته في تاريخ لاحق للتعاقد تصرف له العلاوة اعتباراً من الشهر التالي لتاريخ التحاق أسرته أو زواجه.

4. في حالة التعاقد مع الزوجين معاً بذات الجامعة أو مؤسسة التعليم العالي فتصرف علاوة السكن لأحدهما فقط.

5. لا تصرف العلاوة المشار إليها في الفقرات السابقة من هذه المادة إذا تولت الجهة المتعاقد معها أو أية جهة أخرى يقرها الطرف الأول توفير سكن له.

6. يصرف للمطرف الثاني عند مباشرته بليبيا لأول مرة بدل إثاث وقدره (..... دل) بالحروف ..... دل)، ولمرة واحدة طيلة مدة خدمته في ليبيا.

—( 10 )—

- يجوز نقل عضو هيئة تدريس من جامعة ومؤسسة تعليم عالي ومؤسسة أخرى شرط:-

- 1 - أن تتم مع بداية العام الدراسي.  
 2 - موافقة الجهات ذات الاختصاص.

ساده ( 11 )

يمنع الطرف الثاني تذاكر سفر له ولزوجه ولعدد اثنين من ابنته دون سن الثامنة عشر بالدرجة السياحية من وإلى بلد التعاقد ولاتصرف له التذاكر عند التعاقد معه لأول مرة إذا تم التعاقد حالياً . ويشترط لصرف التذاكر أن يسافر المتعاقد معه فعلاً ولا يجوز صرف قيمتها نقداً . ولأغراض من تذاكر السفر .

تعتبر مدينة الإقامة أو عاصمة الدولة أيهما أقل هي موطن الطرف الثاني ، شرطه أن يكون قد باشر عمله والتحقت به أسرته قبل نهاية شهر ( 12 ) ويتوالى الطرف الأول القيام بإجراءات الحجز .

—(12)—

1. يستحق الطرف الثاني إجازة سنوية مدتها ثلاثة أيام تمنح خلال الفترة التي تلي انتهاء المسنة الدراسية أو التدرية وإعلان النتائج والمراجعة وتنتهي ببداية العام الدراسي أو التدريسي الجديد .
  2. يجوز للطرف الأول إذا اقتضت حاجة العمل أن يطلب من الطرف الثاني الاستمرار في العمل خلال فترة الإجازة بأجره منها على أن يدفع له مقابلاً مائعاً . مدته غير قابلة المدة .

—( 13 )—

يجوز للطرف الثاني وعلم حسابة الخاص حضور المؤتمرات العلمية والندوات وورش العمل وفق الدعوات التي توجه إليه لحضورها ويشترط أن يكون مشاركاً في بحث مقبول أعلاه باسم الجامعة أو مؤسسة

التعليم العالي المتعاقد معه على أن لا يكون حضوره مخللاً بالعملية التعليمية أو التربوية وبما لا يتجاوز مدة أسبوع .

### مـ ( 14 ) مـادة

1. يستحق الطرف الثاني إجازة مرضية بناءً على شهادة طبية صادرة عن جهة طبية معتمدة لدى الطرف الأول بواقع شهر بموجب مرسوم ، وشهر بتصفيف مرتقب وشهر دون مرتقب في السنة .
2. يمنح أعضاء هيئة التدريس المفترضين من النساء المتزوجات إجازة وضع بموجب مرسوم ، مدتها لا تتجاوز خمسة وأربعين يوماً وإذا تراهن إجازة الوضع جزئياً مع الإجازة السنوية لا يستحق منها إلا القدر الذي لم يحصل فيه التزامن سواء مكان هذا القدر قبل أو بعد الإجازة السنوية .
3. يسري استحقاق هذه الإجازة عند أول تعاقد للطرف الثاني من تاريخ وصوله للبيروبا ويستعد استحقاق هذه الإجازة سنوياً .

### مـ ( 15 ) مـادة

1. يلتزم الطرف الأول بنقل جثمان الطرف الثاني إلى بلد التعاقد أو بلد الأصل متى طلب الزوج أو أحد ابنائه البالغين أو أحد والديه ذلك في بحر ثلاثة أيام من تاريخ الوفاة ، مالم تكن هناك أسباب طبية أو قانونية تقضي بالتأجيل أو المنع وتمنع اسرته ما يعادل المقابل المالي لشهرين .
2. إذا توفي أحد أفراد أسرة الطرف الثاني معن يستحقون تذاكر سفر ورثة في نقل جثمانه إلى بلد التعاقد تحمل الطرف الأول قيمة تذكرة السفر حكماً لو كان حياً .

### مـ ( 16 ) مـادة

يمتحن الطرف الثاني مكافأة نهاية الخدمة بواقع مرتب شهر عن كل سنة من سنوات خدمته وتحسب المكافأة على أساس آخر مرتب تقاضاه على أن يتم صرفها في نهاية محل سنة على حده ولا يجوز تأجيل صرف قيمة المكافأة ولا يتم صرفها في حالة إنهاء خدمته لأسباب تأديبية أو علمية .

### مـ ( 17 ) مـادة

يخضع الطرف الثاني فيما يتعلق بالواجبات والمحظوظات لل التالي :  
أولاً / الواجبات :

يجب على الطرف الثاني القيام بما يلي :-

- 1- إن يؤدي عمله بكل أمانة ودقة وفقاً لما يقرره الطرف الأول طبقاً لمواعيد العمل وأماكنه واساليمه .
- 2- لا يستغل مركبته الوظيفي في مصالحة الخاصة وأن يستعد بسلوكه عن مواطن الزلل والشبهات أو الظهور بمحظوظ لا يليق بشرف الوظيفة أو يتعارض مع مقتضياتها .
- 3- إن ينفرد بمعطليات وظيفته في حدود القواعد واللوائح والنظم المعمول بها .
- 4- إن يحافظ على كرامته وطيفته وإن يسلكه في تصرفاته مسلكاً يتفق مع الدين والخلق الكريم .



- 5 - ان يحافظ على اية اجهزة ومعدات تسلم له بحكم وظيفته وان يستخدمها في الأغراض المخصصة لها .
- 6 - عدم مخالفة القوانين واللوائح المنظمة لمؤسسات التعليم او التدريب العالي او الإهمال في تطبيقها .
- 7 - ان يقدم كل عنون ومساعدة في حالات الكوارث والاخطرار التي تهدد مكان العمل والأشخاص العاملين فيه وذلك دون اشتراطات الحصول على مقابل .
- 8 - التقدم لإجراء الفحص الطبي متى طلب منه ذلك للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية او المعدية .
- 9 - التقيد باستعمال وسائل ومعدات الصحة والسلامة الموجودة في جهة العمل .
- 10 - ان يتزور بحضور البرامج التدريبية والدورات التأهيلية التي يرشحه لها العرف الأول .  
ثانياً : المحظوظات ،  
يحظر على الطرف الثاني القيام بما يأتي :

  - 1 - استعمال مرضه الوظيفي للحصول على مصالح خاصة له او لغيره مما يخل بالثقة والنزاهة والاعتبار .
  - 2 - العمل خارج الجامعة او مؤسسة التعليم العالي التعاقد معها بأجر او بدونه إلا بذن كليبي خاص بذلك .
  - 3 - إفشاء البيانات او المعلومات السرية التي يطلع عليها بسبب وظيفته ويفسخ هذا الالتزام قائمًا حتى انتهاء خدمته .
  - 4 - السفر الى الخارج أثناء سريان عقده دون إذن كليبي
  - 5 - الإخلال بالعادات المتراعبة والتقاليد الاجتماعية او اظهار عدم احترامه لها .
  - 6 - اعطاء الدروس الخاصة بأجر او بدونه او الدخول في اية علاقات مالية مع الطلاب أو ذويهم .
  - 7 - حمارسة اي نشاط سياسي هو او من يرافقه او المشاركة في عمل من شأنه المساس بالنظام في ليبيا او رموزه او يخل بأمن الدولة والمجتمع .

### مـ ( 18 ) سـادـة

- بالإضافة إلى أسباب انتهاء الخدمة المقررة بالتشريعات النافذة ، يحق للطرف الأول إنهاء عقد الطرف الثاني دون اخطار او مكافأة في الحالات التالية : -
- 1 - إذا حكم على الطرف الثاني في جنابة او جنحة مخلة بالشرف او الأمانة او ماسة بأمن الدولة او مضره بكيانها .
  - 2 - إذا أخل الطرف الثاني بشرط من شروط العقد او اهمل في تأدية واجباته المستندة إليه ، او ثبت تورطه بالتلاعيب في امتحانات الطلاب ، او أساء السلوك لدرجة مشينة داخل دائرة عمله ، على الا

تنتهي خدمات الطرف الثاني طبقاً لهذه الفقرة إلا بقرار من المجلس التأديبي المختص بعد التحقيق معه وكتابية وسماع أقواله وتحقيق دفاعه وفقاً للقواعد والنظم المنصوص عليها بالتشريعات النافذة.

### مـ (19) مـادة

تسري على الطرف الثاني الأحكام المقررة لأعضاء هيئة التدريس الوظيفيين فيما يتعلق بالنظم التأدية والشئون الوظيفية والزامهم بتطبيق التشريعات والتوازع المقررة بالجامعات والمعاهد العليا .

### مـ (20) مـادة

- 1- تسري على الطرف الثاني أحكام القوانين والتوازع والأنظمة التي يخضع لها سائر موظفي الدولة وذلك بالقدر الذي لا يتعارض مع أحكام هذا العقد ولا يستفيد الطرف الثاني من المزايا الواردة فيه إلا في الحدود المنصوص عليها في هذا العقد .
- 2- يلتزم الطرف الثاني ولو كان متعاقداً معه عن طريق التدب أو الإعارة من دولة أخرى أو هيئة دولية بالواجبات المقررة في القوانين والتوازع المكملة لهذا العقد ، ولايجوز له أن يتلقى أو ينفذ تعليمات تصدر إليه عن جهة غير الطرف الأول الذي يخضع لتوجيهه ورقابته وإشرافه طيلة مدة سريان هذا العقد .

### مـ (21) مـادة

حرر هذا العقد باللغة العربية من خمس نسخ تسلم إحداها للطرف الثاني ، ولجميع النسخ ذات القوة القانونية .

الطرف الثاني	الطرف الأول
الاسم : ..... .....	الاسم : ..... .....
التوقيع : ..... .....	الصفة : ..... .....
	التوقيع : ..... .....



## ثانياً: نماذج مكتب أعضاء هيئة التدريس الليبيين



DOC013-01-001

وثيقة 013-01-001

وزارة التعليم المالي والبحث العلمي

جامعة سرت

ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس      التاريخ: /--/ 20 م

**نموذج مباشرة عمل عضو هيئة تدريس وطني لأول مرة  
للغام الجامعي ( 20-- / 20-- م )**

أولاً: بيانات تملئ من قبل عضو هيئة التدريس  
الاسم الرياعي..... رقم البطاقة الشخصية:

المؤهل العلمي..... سنة الحصول علىها.....

الشخص من العمل..... التخصص الدقيق:

الدرجة العلمية..... سنة التخرج:

التواجد:

ثانياً / بيانات تملئ من قبل رئيس القسم العلمي

يفيدكم باسم ..... يليدة ..... يان .....  
المعني قدباشر عمله بتاريخ ..... / ..... / ..... م

رئيس القسم .....  
التواجد:

**يعتمد**

عميد الكلية

التواجد:

مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس للجامعة

التواجد:

**ملاحظة**

بعد التمودج من سلطتين تسلم نسخة للمالية وتحتثت الآخرى بالثالث الوقتيسي لعضو هيئة تدريس.



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
ادارة هئون اعضاء هيئة التدريس      التاريخ: ٢٠١٠ / ٢٠١٣ م

نموذج مباشرة عمل عضو هيئة تدريس وطني  
للعام الجامعي ( ٢٠١٣ / ٢٠١٤ م )

أولاً: بيانات تملء من قبل عضو هيئة التدريس  
الاسم الرياعي: ..... رقم البطاقة الشخصية:

المؤهل العلمي: ..... سنة الحصول عليه:

الشخص عن العسلام ..... الشخص الدقيق:

الدرجة العلمية: ..... بلد التخرج:

التوقيع:

ثانياً: بيانات تملء من قبل رئيس القسم

بفرديكم قسم: ..... ين.....  
المعني قد يباشر عمله بتاريخ: ..... لـ ..... مسيحي

رئيس القسم:

التوقيع:

يعتمد

محمد السكري

التوفيق:

مدير إدارة تموين أعضاء هيئة التدريس للجامعة

التوقيع:

ملاحظة

بعد التمودج من نسختين، تسلم نسخة للكلية وتحفظ الأخرى بالخلاف الوظيفي لعضو هيئة التدريس.



DOC013-01-003

وثقة 013-01-003

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس ..... التاريخ: /-/- 2013 م

نموذج تعيين عضو هيئة تدريس وطني

أولاً: بيانات شخصية :-

الاسم رباعي .....

اسم الأم ثلاثي ..... تاريخ ومكان الميلاد ..... / / / / / / / / / / / /

الحالة الاجتماعية اعزب ( ) ، متزوج ( ) عدد افراد الاسرة .....

رقم البطاقة الشخصية ..... رقم جواز السفر .....

مكان الإقامة ..... ، القرب بقطعة دالة عليه: .....

رقم الهاتف ..... ، رقم المصرف ..... ، اسم الحساب: .....

ثانياً: البيانات المهنية :-

الكلية ..... القسم ..... رقم قرار التعيين وتاريخ صدوره .....

المؤهل العلمي	المجال	الجهة الناجحة له	تاريخ الحصول عليه
الإجازة الجامعية			
الإجازة العالمية			
الإجازة الدقيقة			
آية شهادات أخرى			

الدرجة العلمية الحالية وتاريخ تعيينها ..... / / / / / / / / / / / /

توقيع عضو هيئة التدريس .....

يعتمد

مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس      التاريخ: /--/2013 م  
نموذج إفادة لاستخراج بطاقة عضو هيئة تدريس

**السيد/ مدير مركز التوثيق والمعلومات**

بعد التحية

تقديمكم إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس بأن:

السيد:/..... حامل البطاقة الشخصية  
رقم/..... يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة تدريس  
 بكلية/..... قسم/..... للعام الجامعي  
..... ( 201-- / 201-- ) م.

اعطيت له هذه الإفادة لاستخراج بطاقة عضو هيئة التدريس

و نطلبوا مني فائق التقدير و الاحترام

**مدير إدارة اعضاء هيئة التدريس**

لجامعة سرت

سلامية عن الأذن: حتى 8/31/201--

صورة ( الى  
الملحق الوظيفي لعضو هيئة التدريس  
- المسئول



DOC013-01-005

وثيقة 013-01-005

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

التاريخ: / - / 2013 م

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

نموذج إفادة للالتساب لعضوية نقابة

أعضاء هيئة التدريس بالجامعة

### السيد/ مدير إدارة نقابة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة

بعد التحيية

تفيدكم إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس بأن:

السيد: ..... بطاقة شخصية رقم/ .....

يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة تدريس بكلية/ .....

قسم/ ..... للعام الجامعي ( - 2013 / 2014 م).

أعطيت له هذه الإقامة لاتمام إجراءات الالتساب لعضوية نقابة أعضاء هيئة التدريس  
بالجامعة.

و تقبلوا مني فائق التقدير و الاحترام

مدير إدارة أعضاء هيئة التدريس

جامعة سرت

صلحيه هذه الإشارة حتى 31/8/2013

صورة (لى)  
\_\_\_\_\_ في المسمى هيئة التدريس.  
- المسئول \_\_\_\_\_



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

التاريخ: / - 1 -- 2013 م  
نموذج إفادة لاستخراج بطاقة المكتبة

### السيد/ مدير إدارة المكتبات

بعد التحيية

تقديركم إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس بأن:

السيد: ..... الجنسية/..... يحمل  
جواز سفر رقم/..... يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة  
تدريس بكلية/..... قسم/..... للعام الجامعي  
( 201 / 2013 م ).

أعطيت له هذه الإفادة لاستخراج بطاقة المكتبة

و تقبلوا مني فائق التقدير و الاحترام

مدير إدارة أعضاء هيئة التدريس

جامعة سرت

ملحقه: سلسلة عدد الوحدات حتى 8/31/- 2013م

صورة إلى  
المستند الوثيق في نسخة هيئة التدريس  
=



DOC013-01-007

وثيقة 013-01-007

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس  
التاريخ : / - 20 م  
نموذج استلام عقد

#### بعد التحية :::

أنا السيد/ ..... عضو هيئة تدريس  
بكلية/ ..... قسم/ .....  
للعام الجامعي ( - 201 - 201 / - 201 م ).

أفيدكم بأنني قد استلمت نسخة من عقدي من مكتب شؤون أعضاء هيئة  
التدريس الوطنيين بالإدارة.

وتفضلاً مني فائق الاحترام والتقدير

..... التوقيع/ .....

تحفظ: .....  
الملحق ..... عضو هيئة تدريس



DOC013-01-008



وثيقة 013-01-008

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

التاريخ: /--/ 201-- م

### نموذج تعهـد

السيد / عميد كلية .....

عن طريق إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

أنا السيد / ..... رقم ..... البطاقة  
الشخصية ..... فقد تم تعييني بالجامعة بصفة عضو هيئة تدريس  
بكلية ..... بقرار السيد ..... رقم .....  
..... لسنة .....

اعهد بأن لا أشغل أي وظيفة أخرى بأي قطاع أو مؤسسة داخل ليبيا؛ واحضر ما يطلب ذلك في مدة اقصاها شهر من تاريخ توقيع هذا التعهد، وفي حالة ثبوت عدم صحة ذلك اتحمل كافة المسؤولية القانونية والمتصلة بفصلني عن الوظيفة، واسترجاع كافة المال الذي صرف دون وجه حق.

وتقبلوا مني فائق التقدير والاحترام

..... اسم عضو هيئة التدريس / .....

..... التوقيـع / .....

..... التارـيخ / .....

صورة إلى  
- رئيس لجنة الازدواجية  
- المكتب الوطني لعضو هيئة التدريس

## ثالثاً: نماذج مكتب أعضاء هيئة التدريس المفترضين



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس      التاريخ: /--/ 2013 م  
نموذج مباشرة عمل عضو هيئة التدريس المقرب لأول مرة  
للعام الجامعي ( 2013 - 2014 م).

أولاً: بيانات تملئ من قبل عضو هيئة التدريس  
الاسم ..... رقم جوال المطر .....  
الجنسية .....  
المزهل العلم .....  
سنة الحصول على .....  
الشخصي العائلي .....  
التخصص النافق .....  
الدرجة العلمية .....  
تاريخ التحول للبيار ..... /--/ 2013 م. تاريخ أول مباشرة بالجامعة ..... /--/ 2013 م.  
التوقيع .....

ثانياً / بيانات تملئ من قبل رئيس القسم العلمي

بليخدم قسم ..... يلي .....  
العنوان ..... التاريخ ..... مسح .....  
رئيس القسم .....  
التوقيع .....

يعتمد

عبدالله

التوقيع:

مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس للجامعة

التوقيع:

ملاحظة

بعد التمودج من نسختين، تسلم نسخة للمالية وتحفظ الأخرى بالكتاب الوظيفي لعضو هيئة تدريس.



DOCD13-02-002

ونقة 013-02-002

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس / التاريخ: ٢٠٠٠ م  
نموذج مباشرة عمل عضو هيئة التدريس المقرب  
للعلم الجامعي ( - ٢٠ - ٢٠ ) م.

أولاً: بيانات تملئ من قبل عضو هيئة التدريس  
الاسم ..... رقم جواز السفر .....  
الجامعة ..... متة الحصول عليه .....  
المؤهل العلمي .....  
الشخصن الناقن .....  
الدرجة العلمية .....  
تاريخ الدخول للبيرو ..... ٢٠ م تاريخ أول ميلاده بالجامعة ..... ٢٠ م .....  
التوقيع .....

ثانياً / بيانات تملئ من قبل رئيس القسم العلمي

يدينكم ..... / ..... يكمل .....  
المعنى قد باشر عمله بتاريخ ..... ٢٠٢٠ م

رئيس القسم .....  
التوقيع .....

يعتمد

عبد الكافي

التوقيع .....

مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس جامعة سرت

التوقيع .....

ملاحظة

بعد التموج من نسختين، تسلم نسخة للمالية وتحفظ الآخرين بالملف الوظيفي لعضو هيئة التدريس



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت

التاريخ: ٢٠١٠ / ٢٠١٣ م  
نموذج بطاقة تعريف لعضو هيئة تدريس مترب

الاسم ثلاثي .....  
العائلة .....  
نوع ومكان الولادة .....  
الجنسية .....  
الديانة .....  
مكان تاريخ صدوره .....  
الشخص .....  
عنوان السكن بالخارج .....  
الانتماء السياسي .....  
المذهب .....  
تاريخ الولادة .....  
اسم الزوج .....  
العنوان .....  
سكن الدراسة أو العمل .....  
تاريخ الولادة .....  
اسم الزوج .....  
الوظيفة .....  
العنوان .....  
الجنسية .....  
الأسماء .....  
واثبوا مني فائق الاحترام والتقدير .....  
التوقيع .....  
الوقوف .....  
البلد الوظيفي لعضو هيئة التدريس .....



DOC013-02-004

وثيقة 013-02-004

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس      التاريخ: / -- 2013 م  
نموذج إفادة لاستخراج بطاقة عضو هيئة تدريس مقترب

### السيد/ مدير مركز التوثيق والمعلومات

بعد التحيية

تقديمكم إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس بأن:

السيد / ..... الجنسية/ ..... يحمل جواز  
سفر رقم/ ..... يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة تدريس  
 بكلية/ ..... قسم/ ..... للعام الجامعي  
( 20-- / 20-- م ) .

اعطت له هذه الإفادة لاستخراج بطاقة عضو هيئة التدريس

وتقبلوا مني فائق التقدير واحترام

مدير إدارة أعضاء هيئة التدريس

جامعة سرت

صلحة هذه الإفادة حتى 31/8/2013

صورة إلى  
المنت الوظيفي في المضمون هيئة التدريس



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس  
التاريخ : / - - 201 م  
نموذج إفادة لاستخراج بطاقة المكتبة

**السيد / مدير إدارة المكتبات**

بعد التحية

تقديركم إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس بأن :

السيد : ..... الجنسية / ..... يحمل جواز  
سفر رقم / ..... يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة تدريس  
بكلية / ..... قسم / ..... للعام الجامعي  
( - - 201 - - / 201 - - م ).

اعطيت له هذه الإفادة لاستخراج بطاقة المكتبة

و نطلبوا مني فائق التقدير و الاحترام

**مدير إدارة أعضاء هيئة التدريس**

جامعة سرت

ملاحظة : صلاحية هذه الإفادة حتى 31/8/201 .

صورة إلى  
الـ \_\_\_\_\_ الوظيفة \_\_\_\_\_ في مصطفى هيئة التدريس

DOC013-02-006

وثيقة 013-02-006



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس التاريخ / - 20 م  
نموذج إفادة لانتساب لعضوية نقابة  
أعضاء هيئة التدريس بالجامعة

**السيد/ مدير إدارة نقابة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة**

بعد التحية

تفيدكم إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس بأن:

السيد: ..... الجنسية/..... يحمل جواز  
سفر رقم/..... يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة تدريس  
بكلية/..... قسم/..... للعام الجامعي  
(-- 201 -- / 201 -- م).

اعطيت له هذه الإفادة لاتمام إجراءات الانتساب لعضوية نقابة أعضاء هيئة التدريس  
بالجامعة.

و نقبلوا مني فائق التقدير و الاحترام

مدير إدارة أعضاء هيئة التدريس

لجامعة سرت

ملحقه : ملائمة هذه الإفادة حتى 31/8/-20

صورة إلى  
السيد الوظيفي لعضو هيئة التدريس



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت  
ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس      التاريخ: ٢٠١٣ / ٠٢ / ٠٧  
نموذج طلب بدل اثاث

**السيد / وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية**

من طريق / مدير إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

بعد التحية:

انا مقدم الطلب/..... الجنسية/..... رقم جواز السفر/..... محلية/..... قسم/.....  
أعلم موافقتكم على صرف بدل اثاث بقيمة (1000) الف دينار ليبي علماً باني مقيد خارج  
الجامعة.

توقيع مقدم الطلب:

**مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس**

**السيد/ مدير مكتب الشؤون المالية .**

عليكم بالأخذ بالإجراءات المتعلقة بمنع التعني بدل اثاث بقيمة (1000) الف دينار ليبي .

و تقبلوا متى فائق التقدير و الاحترام

**وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية**

- السيد/ مدير مكتب الشؤون المالية .  
مقد لباجرا اصل.  
سورة الى  
- السيد/ مدير مكتب الشؤون المالية والمائية  
- القائم الوظيفي في مكتب هيئة التدريس:  
- المدير

DOC013-02-008



وثيقة 013-02-008

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة سرت

دارة شؤون أعضاء هيئة التدريس / التاريخ: ٢٠١٣ / ٠٢ / ٢٠١٣

نموذج طلب ملقة

**السيد/ وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية**

عن طريق / مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

بعد التحية:

أنا مقدم الطلب/..... رقم جواز  
السفر/..... خلية/..... قسم/.....  
أصل موافقتك على منحى ملقة مالية قدرها (..... دينار ليبي) عن شهر  
(.....) / --- / 2013 م).

توقيع مقدم الطلب

**مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس**

السيد/ مدير مكتب الشؤون المالية .

نأمل منكم اتخاذ إجراءاتكم بخصوص منح المعني ملقة مالية قدرها ((..... دينار ليبي)).

وتقبلوا مني خالق التقدير والاحترام

يعتمد

**وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية**

سورة إن

- السيد/ مدير مكتب التخطيط والتقويم
- المسند الوظيفي لمطعم هيئة التدريس.
- المسند



التاريخ : 201 - / - ٢٠١

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة مورت

١٧٣

ادارة شؤون اعتمام هيئة التدريس

السيد/ رئيس جامعة سرت

عدد التحديقات:

تفيدكم جامعة سرت بـأن السيد / الجنسية .....، جواز سفر رقم ..... يعمل لدى الجامعة بصفة عضو هيئة تدريس بكلية ..... للعام الجامعي ( - 2011 / 2012 م). نأمل منكم مساعدته في تسجيل ابنائه في المدرسة وفتا  
للبيانات الآتية : -

الاسم	المدرسة	الرقم
		1
		2
		3
		4

مكتبة كلية التربية الأساسية - جامعة بغداد

305

كلية الجامعة للشئون الإدارية والمالية

118-8

## جامعة سرت - دليل إجراءات الأعمال



DOC013-02-010

رقة 013-02-010

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

ال تاريخ : / - 20 م  
ادارة شؤون اصحاب هيئة التدريس  
نموذج طلب تذاكر سفر العجمو هيئة تدريس مفترق

الطالب ..... الجهة .....  
اللهم لك بطلبك هذا أصلًا نعلم الموقعة على حسن تذاكر سفر وفق البيانات المرسدة أدناه

- تاريخ مباشرة العمل : .....  
 غير مسحوب  مسحوباً باستثنى .....

البلد الأصلي .....  
المرور : (الذهاب ..... ختى العبور .....)  
العودة : (الذهاب ..... ختى العبور .....)

أفراد الأسرة الذين يستحقون تذاكر سفر بلند العقد - الزوج - الزوجة - عدد ( 2 ) من الأبناء دون سن 18 سنة حسب الجدول الآتي :

الاسم بالإنجليزية حسب جواز السفر	رقم جواز السفر	تاريخ الميلاد	الصلة	الاسم	م
			المرء (المرأة)		.1
			غير		.2
			غير		.3

أفراد الأسرة الآخرين ويدرجون بالنموذج ( لأغراض الحجز فقط ) ولا تتحمل الجامعة مصاريف سفرهم حسب الجدول الآتي :

الاسم بالإنجليزية حسب جواز السفر	رقم جواز السفر	تاريخ الميلاد	الصلة	الاسم	م
					.1
					.2
					.3
					.4

توقيع عضو هيئة التدريس

و تسلوا سني فائق التقدير والاحترام

يعتمد / وتحيل الجامعة الشؤون الإدارية والمالية

مدير إدارة شؤون اصحاب هيئة التدريس

### ملاحظات

بعد التسويق من ( 2 ) شهرين لا يزيد ( 2 ) بالاستثناء  
لأنها لا تتجاوز ( 2 ) شهرين  
لأنها لا تزيد عن ( 2 ) شهرين من تاريخ موعد الدخول  
لأنها لا تزيد عن ( 2 ) شهرين ولذلك يمكن الالتفاف



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس ..... التاريخ ..... /.../ 201 م

نموذج إجازة لعضو هيئة تدريس مفترض

تقديركم جامعة سرت بان السيد ..... جواز سفر  
رقم ..... عضو هيئة تدريس بكلية ..... قسم متخرج إجازة ليبدأ  
من تاريخ ..... /.../ 201 ..... إلى ..... /.../ 201 م.

ولا ترى الجامعة مانعاً من قصاته خارج ليبيا  
وتفضلوا مني فائق الاحترام والتقدير

يعتمد

مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

يعتمد

وكليل الجامعة للشؤون العلمية  
جامعة سرت

مودة إلى : السيد ..... من السيد .....  
- السيد ..... مدير كلية .....  
- السيد ..... وكيل كلية ..... الشؤون الإدارية والمالية .....  
- السيد ..... مستشار ..... الشؤون ..... والمالية .....  
- الأستاذ ..... الوظيفي ..... أعدت هذه الإجازة .....



DOC013-02-012

وثيقة 013-02-012

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

التاريخ : / -- 20 م

نموذج طلب استرجاع تذاكر سفر

**الم السيد / وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية**

عن طريق / مدير إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

بعد التحية :

الكلية ..... الجامعية ..... السيد /

القدم لكم بطلب هذا أسماء منكم الوافقة على استرجاع تذاكر السفر (بريمية - جوية) حسب البيانات الآتية -

الاسم	نوع التذكرة	نحو التذكرة	نحو التذكرة	نحو التذكرة	نحو التذكرة
_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____	_____	_____

وتقبلا مني فائق التقدير والاحترام

توقيع مقدم الطلب

**مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس**

الم السيد / مدير مكتب الشؤون المالية .

بعد التحية

عليكم باتخاذ الاجراءات المتعلقة باسترجاع قيمة تذاكر سفر المعنى .

وتقبلا مني فائق التقدير والاحترام

**يعتمد**

**وكيل الجامعة للشؤون الإدارية والمالية**

المرفقات :- تذاكر السفر (اصل)

صورة الى

- السيد / مدير مكتب التسليم والتسلیمه

- ~~السيد / مدير مكتب التسليم والتسلیمه~~ لحضور هيئة التدريس



## جامعة سرت - دليل إجراءات الأعمال



DOC013-02-013

وثيقة 013-02-013

التاريخ : ٢٠١٣ - ٠٢ - ٢٠ م

وزارة التعليم المالي والبحث العلمي

جامعة سرت

ادارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

نموذج إبداء رغبة تجديد عقد منسوبي لعضو هيئة تدريس مترب

بيانات عن عضو هيئة التدريس Academic staff general details

الاسم : Name .....	الجنسية : Nationality .....
نوع ومكان ولادة : Date and place of Birth .....	جواز سفر رقم : Passport No .....
الدرجة العلمية : Academic Post .....	تاريخ أول عقد مع الجامعة : Starting of the first contract .....
الكلية : Faculty .....	القسم : Department .....

في الوقت الذي نثمن فيه عاليًا جهودكم البذولة للرقي بمستوى العملية التعليمية ، نفيدكم بأن عقدكم المبرم مع الجامعة سينتهي بتاريخ ٣١/٠٨/٢٠٠٩ ميلادي . نأمل منكم موافقتنا برغبتكم في تجديد عقدكم من عدمه في موعد أقصاه ١٥/٠٤/٢٠٠٩ ميلادي .

We appreciate your working with us . However, we need to remind you that your contract expires on 31 , ٨ , 2009 . we would like to know whether you are willing to continue with us next academic year or not . Please inform us before 15<sup>th</sup> April , 2009 .

Date التاريخ	Signature التوقيع	لاستعمال عضو هيئة التدريس For the use of an academic staff member
		<input checked="" type="checkbox"/> نعم ارغب في تجديد العقد <input type="checkbox"/> لا ارغب في تجديد العقد
		رأي رئيس القسم : Recommendation from the Head of Department :
		رأي عميد الكلية : Recommendation from the Dean of Faculty :

ملحوظة :

تم إبداء الرغبة في التجدد بعد اعتمادها من السيد / عميد الكلية بـ نهاية شهر الميلاد إدارية شؤون اعضاء هيئة التدريس

وتحت إشراف إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

مدير إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس

يعتمد /

رئيس جامعة سرت



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سرت

إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس التاريخ: /-/-20 م

**نموذج إخلاء طرف داخلي لعضو هيئة تدريس مفترض**

الاسم/..... الجنسية/..... رقم جواز السفر/.....  
 كلية/..... قسم/..... القسم الجامعي (--- 20 --- 20 م).  
 سبب إخلاء الطرف خروج وفاة ( ) خروج تعالي ( ).

القسم والماريخ	النوابين	الجهة	م.
		مكتب الإسكان بالإدارة	
		المكتبة المركزية	-1
		المخازن العلمية	-2
		مكتب الشؤون المالية	-3
		نقابة أعضاء هيئة التدريس	4
		رئيس القسم العلمي	5
		عميد الكلية	6

يعتمد

مدير إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس

ملحقنة

يعد النموذج من ثلاثة نسخ : تسلم نسخة للمعنى ونسخة للنهاية وتحفظ الآخرين بالملف الوظيفي لعضو هيئة التدريس.

